

# «الربيع العربي»: ما الذي يجب أن نسمي إليه النساء الفلسطينيات والعربيات عموماً؟



## تحرير المجلة

إشراف وتحرير: نبيل دويكات  
الإشراف العام: مها أبودية - المديرية العامة للمركز

## شارك في كتابة تقارير ومواد المجلة:

أشرف أبو حية  
آمال الجعبة  
حليمة أبو صلب  
رانية سنجلوي  
رانية صلاح الدين  
روان عبيد  
ريما شماسنه  
سلوى دعبيس  
عبد الرازق غزال  
ميسون سمور

صورة الغلاف: تصوير السيدة آن باك، وأخذت في قرية النبي صالح في محافظة رام الله والبيرة

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي - رام الله - ٢٠١٢

تصميم وتنفيذ: أضواء للتصميم والمونتاج الفني



# «الربيع العربي»: ما الذي يجب أن نسمع إليه النساء الفلسطينيات والعربيات عموماً؟



## المحتويات

- ٦..... «الربيع العربي»: ما الذي يجب أن تسعى اليه النساء الفلسطينيات والعربيات عموماً؟
- ٨..... قانون حماية الأسرة من العنف يسير بخطى حثيثة باتجاه طاولة مجلس الوزراء
- ١٠..... المؤسسات الشريكة تضع مشروع «تكامل» على طاولة مجلس الوزراء
- ١٢..... النساء والمعاملات البنكية
- ١٣..... مكتبنا في مدينة القدس.. تجربة مميزة في العمل النسوي في ظل بيئة سياسية وقانونية معقدة
- ١٤..... الحرية لا تتجزأ... النساء الفلسطينيات يواجهن الاحتلال والتهميش المجتمعي بأصوات عالية
- ١٦..... الدعم القانوني والاجتماعي للنساء قضايا متنوعة ومتعددة وأعداد بالمئات
- ١٨..... مكتبنا في الخليل احدى وعشرون سنة من العمل المتواصل في خدمة النساء المعنفات في محافظة الخليل وبيت لحم
- ١٩..... مركز المرأة يعلن انطلاق خدمة الإرشاد القانوني والاجتماعي عبر البريد الالكتروني
- ٢٠..... توقيع مذكرة تفاهم بين المركز وجمعية طوباس الخيرية
- ٢١..... مركز المرأة يفتح ملف النساء والفتيات ذوات الإعاقة
- ٢٢..... هل هناك سبل لتطبيق مفاهيم العدالة الانتقالية في السياق الفلسطيني؟
- ٢٣..... رصد اخبار الانتهاكات لحقوق المرأة
- ٢٤..... حقوق المرأة وقضايا النساء المعنفات.. إلى أين؟
- ٢٦..... رؤية نسوية تحليلية للقضايا المرفوعة لدى محكمة رام الله والبيرة الشرعية خلال العام ٢٠١١
- ٢٩..... النساء ومسودة دستور فلسطين
- ٣٢..... وقد من المركز يلقي كلمة امام لجنة الأمم المتحدة المكلفة بمراقبة تطبيق اتفاقية «سيداو»
- ٣٣..... تعديل قانون العقوبات خطوة في الاتجاه الصحيح... ولكن؟
- ٣٤..... إصدارات المركز

## «الربيع العربي»: ما الذي يجب أن تسعى إليه النساء

### الفلسطينيات والعربيات عموماً؟

مها ابو ديه / المديرية العامة للمركز

ربما بفعل هذه التضحيات، يطلق النضال طاقة ملايين الأشخاص الآخرين لكي ينضموا إلى مساعي التحرر من أغلال العبودية التي تقيد كلاً منهم، ومن استعمار الأرض والجسد والروح. لقد وضع الربيع العربي معياراً معاصراً للحركة العالمية في سبيل العدالة الاجتماعية. أفرزت الثورات الشعبية في البلدان العربية فهماً أوضح لتأثيرات السياسة الاقتصادية العالمية المعروفة باسم الليبرالية الجديدة، والتي رسخت استغلال الشمال لبلدان الجنوب وعززت سيطرة الحكام الديكتاتوريين وأنظمتهم القمعية في بلدان الجنوب. كما أبرزت القوى الهائلة التي تعيد إنتاج التباينات المعقدة وأشكال التهميش داخل بلدان الجنوب. وأثبتت أن الإصلاحات في التشريعات والسياسات بمفردها لا تكفي لتحقيق تحرر الأفراد حيثما يكون التقسيم والتمييز الطبقي متجذراً في الانتماءات القومية والعرقية والدينية. ونتيجة ردود الفعل العنيفة من الدولة تجاه مواطنيها الطامحين إلى الحرية، أدرك الناس كلياً المستوى العالي الذي يجري فيه عسكرة الجنوب من أجل إخماد المعارضة وتمكين استغلال موارد الجنوب بدون رادع، وخاصة النفط العربي، ومن أجل حماية المصالح الاستراتيجية للولايات المتحدة وبلدان الغرب الأخرى، أي الإبقاء على هيمنتها الاقتصادية والسياسية.

إن أهمية ثورات الشعوب العربية لا تقتصر على أنها حدثٌ غير العالم، فهي أيضاً حطمت العديد من الصور النمطية عن النساء العربيات التي تم ترسيخها من خلال بث الخوف من الإسلام وعبر وسائل الإعلام الغربية الشائعة. فالنساء العربيات، اللواتي جرت العادة على افتراض أنهن جميعهن مسلمات وعلى تصويرهن وكأنهن مجرد ضحايا للثقافات الأبوية العميقة، هؤلاء النساء كن في الجبهة الأمامية لحركة الديمقراطية في بلدها.

على ضوء الربيع العربي، والذي يتجلى لنا يومياً عبر المشاهد التي تعرضها شاشات التلفاز للمقاومة الشعبية المدنية المنهجية، وردود الفعل التي تمارسها أنظمة الحكم الديكتاتورية وأجهزتها القمعية المختلفة، التي تتسابق وتتفنن في اتباع الأساليب والوسائل المسلحة للقتل والتنكيل للمدنيين العزل بدون رادع ولا حسيب. على هذه الخلفية ينطلق مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي في هذا العام، عام ٢٠١٢ بطاقة متجددة وإيمان راسخ بأن الإرادة الشعبية للتحرر من قيود الديكتاتورية والاستعمار ستنتصر في النهاية، طال الزمن أو قصر. لقد أظهر الربيع العربي، إلى جانب ما سبقه من تحركات شعبية لا حصر لها، أنه لا بد للشعوب من أن تقدم تضحيات كبيرة حتى تتمكن من استعادة حقها في العيش بكرامة. إن استعداد الشعوب للمخاطرة بحياة ابنائها من أجل التحرر يثبت إيمانهم الراسخ بأن موت روح الأمة يعد بلا شك أسوأ أشكال الموت. لقد قدم الشعب الفلسطيني الكثير من التضحيات على مدى عدة عقود منذ إنشاء دولة إسرائيل، سعياً إلى التحرر من قيود الاحتلال والاستعمار. إلا أننا لا نزال بعيدين عن تحقيق هذا الهدف، وهو ما أدى في فترات عديدة إلى تراجع الروح المعنوية لدى فئات واسعة من شعبنا الفلسطيني. الذي سرعان ما تمكن من استعادة الأمل من خلال مشاهدته للشعب التونسي والمصري واليمني والبحريني والليبي والسوري يظهرين التعاضد والإصرار والشجاعة في مقاومتهم الجماعية للحكام والأنظمة الديكتاتورية، ويطالبون بالحرية والديمقراطية والعدالة الاجتماعية، ويقفون في وجه بطش وعناد قوات الدولة وأجهزتها القمعية. لقد أظهر لنا الربيع العربي أنه على الرغم من التضحيات الكبيرة التي تشمل فيما تشمل خسائر لا تحصى في الأرواح، أو



خلال نشاط لمجموعة متطوعي المركز مع النساء في قرية بيت فجار بمناسبة الثامن من آذار

المناسب ثقافياً أو دينياً وضعها في مكانة مركزية في جهود إعادة بناء الدولة. على سبيل المثال، يظهر في مصر ما بعد الثورة الدفع نحو دولة دينية. وفي ليبيا، وعلى الرغم من الخطابات حول النهوض بحقوق المرأة، نجد أن المجلس الوطني الانتقالي يخضع لهيمنة الرجال بشكل ساحق.

إن الشعب الفلسطيني يعرف بعمق، عبر عقود من التجربة، أن النضال من أجل الديمقراطية يتطلب تكاليف محسوبة وأخرى غير محسوبة، وأن الانتقال من الدكتاتورية إلى الديمقراطية يتسبب باضطراب شديد، وأنه سيتم التضحية بالنساء مرة أخرى. ولكن الربيع العربي أثبت شيئاً إضافياً مهما كانت الهويات الدينية أو القومية التي نحملها فهناك دائماً ترقب بشري للحرية والعدالة الاجتماعية مغروس في داخلنا بعمق ولا يمكن لأية قوة أن توقيه إذا انطلق من عقاله. وتوق النساء العربيات إلى التحرر ليس أقل قوة أو أقل احتمالاً. إننا نتفق مع العديدين في مختلف أنحاء المنطقة العربية وفي مناطق النزاعات حول العالم على أنه: **لا سلام بدون النساء!**

وهذا بحد ذاته صنع تاريخاً ورسم علامة فارقة مميزة في حركة النساء العالمية، واضعاً معياراً للنشاط والفعل النسائي في سبيل الحرية والعدالة. ففي الوقت الذي بدا فيه أن النشاط والفعل النسائي يفقد زخمه، وخاصة في الغرب، ويتحول بشكل متزايد إلى نشاط منحصر في دوائر نخبوية وأكاديمية معزولة، خرجت النساء العربيات بكل قوة وأثبتن قوة تأثير النساء في تحديد ملامح الحركات الشعبية. وأثبت حضورهن الراسخ حقيقة أن النظام الأبوي يديم التمييز والجور الاجتماعي ضد النساء ويعد سبباً جذرياً رئيسياً لغالبية أشكال العنف ضد المرأة.

مع ذلك، لازلنا بحاجة لأن نرى كيف سيصبح وضع النساء بالفعل بعد أن يهدأ غبار الثورات، كما تعلمنا من نضالات التحرر الأخرى. فكما هو متوقع، تم الاستخفاف بالنسوية باعتبارها بقايا غريبة من النظام القديم، في حين أن النظراء الذكور للنساء اللاتي نظمن وشاركن وقرن الحركة الديمقراطية وأسهمن في صنع الثورة، ماطلوا أو همشوا أو صرفوا النظر عن حقوق المرأة على أرضية أنها قضية خلافية وتسبب الانشقاق، وأنه من غير

لدوره الحيوي في حماية المرأة من العنف.. واهتمام المركز بعملية تطويره

## قانون حماية الأسرة من العنف يسير بخطى مثبته

### باتجاه طاولة مجلس الوزراء

والإجراءات مفعلة رغم قصورها، وكان العمل من خلال الملائمة ما بين الواقع الاجتماعي والثقافي السائد، وما بين القوانين والإجراءات التي تتعلق بموضوع العنف ضد المرأة، إضافة إلى رصد الإشكاليات التي تواجه مقدمي الخدمات القانونية والاجتماعية عند التدخل مع حالات العنف الأسري وذلك في القطاعين الحكومي والغير حكومي. ثم تواصل العمل في مشروع القانون على عدة مراحل واتجاهات:

- البحث والتحضير.. اعتمدت هذه المرحلة على فتح نقاش وحوار مع مقدمي الخدمات في الجانب القانوني والاجتماعي، كذلك تم إجراء مراجعة لكافة القوانين والأنظمة المطبقة في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، وكيفية التعامل مع النساء المصابات وبخاصة النساء اللواتي يتعرضن للعنف داخل الأسرة، إضافة إلى مراجعة للاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق النساء. حيث تبين خلال هذه المرحلة أن هناك قصور في هذه القوانين والأنظمة، إضافة إلى فجوة ما بين القوانين المطبقة والاتفاقيات الدولية التي تعالج موضوع العنف وتوفير الحماية للنساء، وهذا ما عزز التوجه بضرورة إيجاد قوانين وإجراءات خاصة تضمن توفير الحماية للنساء وفي أسرع وقت ممكن، وبخاصة النساء اللواتي يتعرضن للتهديد على حياتهن.

دأب مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي منذ تأسيسه في العام ١٩٩١ على تقديم الخدمات القانونية والاجتماعية للنساء المصابات بالعنف في المجتمع الفلسطيني، وفي ضوء تقديم الخدمات للنساء سواء من خلال تمثيلهن أمام المحاكم وتوفير الحماية للنساء اللواتي تتعرض لحياتهن في خطر، حيث كانت الطواقم العاملة في المركز تصطدم دائماً بقصور الإجراءات والقوانين التي توفر الحماية العاجلة لهؤلاء الضحايا. وفي ضوء التجربة التشريعية الحديثة للسلطة الوطنية الفلسطينية، ارتأى مركز المرأة بالتعاون مع برنامج الصحة النفسية/ مشروع الصحة النفسية للمرأة/ غزة، بضرورة أن تبادر المؤسسات الرسمية والأهلية بإطلاق الحوار ورفع الصوت ومطالبة المجلس التشريعي بوضع النصوص القانونية التي تضمن آليات والإجراءات الكفيلة بتوفير الحماية العاجلة للنساء ضحايا العنف الأسري، وذلك بإقرار قانون خاص لحماية الأسرة من العنف.

بدأ العمل على تطوير هذه الفكرة في العام ٢٠٠٤، وذلك من خلال الاستفادة من خبرة وتجربة النساء الفلسطينيات في العمل بقضايا العنف الأسري قبل قدوم السلطة الوطنية الفلسطينية، حيث كان العمل في قضايا العنف من خلال التعاون مع شخصيات اعتبارية لها مكانة اجتماعية وسياسية، حيث لم تكن القوانين

كمحصلة وترويج لهذا الجهد عبر تنظيم مؤتمر في العام ٢٠٠٨ برعاية وزارة شؤون المرأة ممثلة وخلص اهم التوصيات له بالتأكيد على ان هناك حاجة وضرورة ملحة لإقرار قانون خاص بحماية المرأة من العنف.

- العمل على المستوى الإقليمي.. ابتداء من عام ٢٠٠٦ ترافق العمل في هذا المشروع عمل إقليمي وذلك في بعض الدول العربية ضم كل من الأردن ومصر ولبنان، حيث تم إعداد مسودات قوانين لحماية الأسرة من العنف في كل هذه البلدان، مما سمح لنا بالتعرف على التجارب العربية في الدول المشاركة في هذا الحراك الإقليمي العربي، والذي نتج عنه إقرار قانون لحماية الأسرة من العنف في الأردن، ولا زالت مصر ولبنان تسعيان إلى جانب فلسطين من اجل إقرار مشروع القانون.

وتم تتويج هذا الحراك المحلي والإقليمي العربي حول مشروع قانون حماية الأسرة من العنف، بإعداد مسودة نهائية لمشروع قانون حماية الأسرة من العنف، مضافا إليه المذكرة الإيضاحية لمسودة القانون. واتم المركز خلال عام ٢٠١١ اعداد مسودة القانون والمذكرة الايضاحية له، وبادر الى التشاور مع المؤسسات الحكومية وغير الحكومية المعنية بموضوع الحماية من خلال تنظيم ٤ ورش عمل في جنوب ووسط وشمال الضفة الغربية لعرض المسودة ومناقشتها وإشراك هذه المؤسسات في وضع الملاحظات عليها. ثم بادر المركز الى عقد اجتماعات مع وزارة شؤون المرأة ووزارة الشؤون الاجتماعية بصفتها ممثليتين عن اللجنة الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة لوضعهم بصورة هذه التطورات، ويجري حاليا العمل مع الدوائر القانونية في الوزارتين للإعداد النهائي لمسودة مشروع القانون تمهيدا لوضعه على طاولة مجلس الوزراء.

بعد البحث والمراجعة والنقاش والتشاور مع ذوي الاختصاص تمكن المركز من إعداد المبررات الداعمة لإيجاد قانون خاص لحماية الأسرة من العنف، ثم انجاز مسودة أولية لمشروع القانون تركز على فلسفة جديدة في المنظومة التشريعية الفلسطينية تتمثل في الحماية والتأهيل بدلا من فلسفة العقاب، وبخاصة للأفعال التي لا ترتقي إلى جرائم.

- العمل مع المجتمع المدني .. بعد الانتهاء من المرحلة الاولى شرع المركز في خلال عام ٢٠٠٦ في العمل مع المجتمع المدني باختلاف قطاعاته سواء المؤسسات العاملة في مجال حقوق المرأة أو المؤسسات العاملة في مجال حقوق الإنسان، إضافة إلى المؤسسات الإعلامية، والأطر النسوية، من خلال عقد مجموعة كبيرة من ورشات العمل التي هدفت إلى إجراء نقاش حول مشروع القانون والمبررات الداعمة له وإشراك اكبر قطاع ممكن في هذه النقاشات من اجل تطويرها. وفي عام ٢٠٠٧ تبنى منتدى المنظمات الأهلية لمناهضة العنف ضد المرأة مسودة مشروع القانون كجهة أهلية تعمل على مناصرة قضايا حقوق المرأة، وذلك من اجل دعم تبني مشروع القانون على الصعيد الرسمي.

- العمل مع القطاع الحكومي .. بالتوازي مع العمل مع المجتمع المدني، كان العمل مع القطاع الحكومي ممثلا في وزارة شؤون المرأة ووزارة الشؤون الاجتماعية، إضافة إلى قطاعي الشرطة والنيابة العامة، وعقدت مجموعة من اللقاءات وورش العمل مع الطواقم المتخصصة في هذه الهيئات الحكومية، خلال الفترة من العام ٢٠٠٦ ولغاية العام ٢٠٠٨، كما عقدت لقاءات اخرى مع صناعات القرار في هذه القطاعات.

## بعد انجاز بناء نظام تحويل وطني النساء المعنفات

# المؤسسات الشريكة تضع المشروع على طاولة مجلس الوزراء

وطنية بمشاركة مؤسسات مختلفة تقدم خدمات للنساء المعنفات، ويمكن تلخيصها بالتالي:

١. اعداد نظام تحويل يتضمن برتوكولات للقطاع الصحي، الاجتماعي وقطاع الشرطة - دوائر حماية الأسرة والتي تتمحور حول اجراءات خاصة لمراحل العمل مع النساء المعنفات: الاستقبال، التدخل والتحويل، وتم اعداد هذه الاجراءات مع مراعاة خصوصية عمل كل قطاع.

٢. اعداد دليل خاص بالمؤسسات التي تقدم خدمات مباشرة للنساء المعنفات في المجال الاجتماعي والصحي ودوائر حماية الاسرة في الضفة الغربية، حيث يهدف هذا الدليل الى تسهيل التحويل والتعاون ما بين المؤسسات لتقديم خدمات نوعية وامتكاملة للنساء.

٣. اعداد مساقان حول العنف ضد المرأة الاول يستهدف الكليات الصحية والقبالة والتمريض والثاني مخصص لكلية الشرطة الفلسطينية حيث يهدف المساقان الى تزويد وتعزيز الطلبة بالمعرفة والمهارات التي تتعلق بكيفية التعامل مع قضايا النساء المعنفات.

٤. اعداد دراسة مسحية للخدمات التي تقدمها المؤسسة العاملة في مجال العنف ضد المرأة وذلك بهدف تحديد الاحتياجات والفجوات في الخدمات في محافظات الضفة الغربية.

٥. انجاز تقرير حول إيجابيات وسلبيات النماذج والأدوات

٢٠١١ هي السنة النهائية لتنفيذ اخر مرحلة من مراحل مشروع بناء نظام تحويل النساء المعنفات إلى الخدمات القانونية والصحية والاجتماعية «تكامل»، هذا المشروع الذي يعتبر من ضمن المشاريع الوطنية الرائدة التي ستساهم في تقديم خدمات متكاملة للنساء المعنفات، والذي اعتمد بالأساس على الخبرات المختلفة للمؤسسات الرسمية والأهلية التي تقدم خدمات قانونية واجتماعية وصحية للنساء اللواتي يتعرضن للعنف.

جاءت فكرة المشروع من الخبرة المتراكمة لدى كل من مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، ومؤسسة جُذور للإنماء الصحي والاجتماعي؛ والتي انبثق عنها وجود حاجة لنظام شامل لتحويل النساء المعنفات إلى الخدمات القانونية والصحية والاجتماعية على المستوى الوطني، وبناءً عليه فقد تم تطوير اجراءات وأنظمة لتكون إحدى الخطوات الرئيسية لبناء شبكة فعّالة مُتعددة القطاعات، ذات سمة شمولية لدعم ضحايا العنف القائم على النوع الاجتماعي. وبالتالي توفير الخدمات الصحية، الاجتماعية والقانونية التي تدعم حالات العنف وإجراءات التحويل اللازم لها من خلال مساعدة مقدمي هذه الخدمات على التعرف على حالات العنف، وتوفير الدعم الصحي، والنفسي، والقانوني، والاجتماعي اللازم لها وتحويلها إلى المؤسسات الأخرى المعنية التي تعمل بهذا المجال إذا استوجب الأمر ذلك.

خلال تنفيذ المشروع في السنوات الثلاث السابقة ٢٠٠٩-

٢٠١١ تم تحقيق العديد من الانجازات التي تمت بجهود



خلال حفل اختتام مشروع «تكامل»

كوثيقة مرجعية لمقدمي الخدمات الصحية والاجتماعية والقانونية التي نأمل أن تساهم في رفع مستوى الوعي بموضوع العنف ضد المرأة. حيث ان دعم المؤسسات الحكومية والأهلية لهذا العمل يعتبر التزامنا اخلاقيا من قبلهم لدعم المرأة المعنفة والمساهمة في توفير خدمات نوعية ومتكاملة تساعد في تحمل جميع الجهات مسؤولياتها اتجاه النساء المعنفات بشكل خاص واتجاه النساء المعنفات بشكل عام. وهذا يتطلب جهود وطنية من اجل الضغط على صناع القرار لتبني نظام التحويل الذي يهدف بالنهاية الى حماية النساء الفلسطينيات ضحايا العنف القائم على أساس النوع الاجتماعي، والمساهمة في تخفيض العنف الأسري في المجتمع الفلسطيني ككل؛ وسيساهم في تغيير الثقافة والعادات والتقاليد الاجتماعية لا سيما في أوساط مقدمي الخدمات حول كيفية التعامل مع النساء المعنفات، بالإضافة لاعتباره كمرجعية قانونية وملزمة للمؤسسات في حال تم اقرار من قبل مجلس الوزراء.

الموجودة حاليا في المنطقتين العربية والأورومتوسطية حلو كيفية العمل مع النساء المعنفات.

٦. تم اعداد دليل تدريبي متخصص لنظام التحويل الخدماتي للنساء المعنفات في قطاع الصحة، الاجتماعي والشرطة- دوائر حماية الأسرة، والذي يهدف الى تعزيز و تزويد مقدمي الخدمات بمهارات خاصة عند العمل مع حالات النساء المعنفات.

٧. بناء نظام الحوسبة وهو نظام معلوماتي يهدف على اعداد احصائيات وطنية حول نسبة النساء اللواتي يتوجهن لطلب الخدمة من المؤسسات المختلفة.

٨. تبني اللجنة الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة مسودة نظام التحويل بهدف تقديمها لمجلس الوزراء من قبل وزارة شؤون المرأة ووزارة الشؤون الاجتماعية.

إن ما تم انجازه خلال الثلاث السنوات ضمن مشروع «تكامل» يمكننا من اعتبار نظام التحويل ومخرجاته

## جديد المركز

## النساء والمعاملات البنكية

## مقدمة

في فلسطين؟ وحتى لا تبقى في عالم المجردات فقد رأينا انه لا يكفي الاجابة العامة وهي ان هناك تمييز كون التمييز ضد المرأة موجود في ثقافة المجتمع بشكل عام، وانما علينا الدخول في التفاصيل والحيثيات المختلفة، وجمع المعلومات والحقائق المختلفة، وبصورة علمية ولذلك يعمل المركز على دراسة وضعية النساء في المعاملات البنكية، خاصة تلك التي ترتبط بحق النساء في اجراء هذه المعاملات سواء كانت خاصة بها او خاصة بأبنائها القصر، فعندما توجهت بعض النساء الى البنوك من اجل القيام بفتح حساب توفير لاحد ابنائها رفضت البنوك قيام المرأة بفتح الحساب لابنائها القصر، وطلبت انه لا بد من حضور ولي الامر وهو في هه الحالة الاب، وهذا الامر ينتقص من حق النساء في المساواة مع الاب من اجل القيام بفتح الحسابات الخاصة بأبنائها القاصرين، كذلك عندما توجهت بعض النساء الى طلب الحصول على دفاتر شيكات من البنك فوجدت ان البنك رفض منحها دفتر شيكات بحجة انها ربة منزل ووليست موظفة لها راتب، وغيرها من المعاملات التي تجد فيها النساء انفسهن امام تمييز في اجراء المعاملات البنكية. وفي ذات السياق عمد المركز الى اجراء مقابلات مع بعض البنوك وسلطة النقد كونها تمثل البنك المركز وهي التي تصدر التعميمات الخاصة بالمعاملات المالية وفتح الحسابات، كذلك الطلب من البنوك الاطلاع على كافة التعميمات الادارية الداخلية التي تتم على اساسها فتح الحسابات للافراد سواء البالغين ام القاصرين، حيث يعمل المركز على تحليل هذه التعليمات والانظمة والقوانين الناظمة للعملية المصرفية فيما يتعلق بفتح الحسابات من اجل الوقوف على المواد التي تحمل تمييزا ضد النساء وذلك بهدف تقديم مقترحات من اجل تعديلها لضمان حق المساواة في المعاملات البنكية في فلسطين

سوف يتمكن المركز خلال عام ٢٠١٢ من انجاز الدراسة القانونية والحقوقية، والتي من المتوقع لها ان تجيب على الاسئلة الرئيسية في هذا المجال، لكي نضعها امام المؤسسات النسوية والحقوقية المختلفة المعنية بحقوق المرأة، حتى تتمكن من وضع خططها وبرامجها للعمل لوقف هذا التمييز والانتهاك لحقوق النساء.

لن يكون هذا هو العنوان الاخير الذي يمكن بحثه عند الحديث عن التمييز ضد المرأة، لانه اصبح من الواضح ان التمييز ضد المرأة قائم وموجود في مختلف المجتمعات، وتتعدد ابعاد وجوانب هذا التمييز عميقا في مختلف جوانب وابعاد ثقافة كل مجتمع من هذه المجتمعات، وتتعدد وتنوع اشكال وتعبيرات ذلك، تبعا لتنوع وتعدد واختلاف الثقافات. كلما تعمقنا اكثر في عناصر ومكونات الثقافة المجتمعية نجد ان هناك المزيد من العناصر التي ينبغي دراستها وفحصها للوقوف على جوانب التمييز ضد المرأة التي تتضمنها. اذا كانت الثقافة بشكل عام تتطوي على التمييز ضد المرأة فانه من المفهوم ان لهذه الثقافة آليات داخلية تعمل على اعادة انتاجها، وبالتالي اعادة انتاج اشكال وتجليات مختلفة من التمييز ضد المرأة. حين نتحدث عن موضوع النساء والمعاملات البنكية في فلسطين، فاننا بذلك نفتح ملف من ملفات التمييز. ونهدف من ذلك الى الوقوف على حقيقة ما يجري فعلا على ارض الواقع، وفحص جوانبه المختلفة، وصولا الى تحديد افاق العمل الذي يمكن القيام به من اجل تغيير هذا الواقع باتجاه تحقيق المساواة بين الرجال والنساء في هذا الجانب الحياتي المهم.

## لماذا نفتح هذا الملف؟

نفتح هذا الملف انطلاقا من تجربة المركز في التعامل مع النساء والفتيات المعرضات للعنف والاعتداءات والمنتهكة حقوقهن. حيث اصبح المركز عنوان للنساء والفتيات يتوجهن اليه لطلب الدعم والاسناد القانوني والاجتماعي في مختلف جوانب الحياة حيث المعاناة من العنف والتمييز وانتهاك الحقوق. عبرت العديد من النساء المتوجهات للمركز عن شعورهن بالمرارة والألم من المعاملة التمييزية التي تعرضن لها خلال المعاملات البنكية المختلفة. وحين تعددت وتنوعت الشكاوى ومنابعها الرئيسية وجد المركز نفسه امام واقع يحتاج الى تحديد ملف خاص به. ورأينا في مركز المرأة ان هناك حاجة وضرورة لان نفتح هذا الملف، وان نحدد مكوناته وعناصره المختلفة، وان نحدد هدفنا او اهدافنا من وراء ذلك.

## عناصر ومكونات ملف النساء والمعاملات البنكية

السؤال الرئيسي الذي نجد علينا لزاما الاجابة عليه هو: هل هناك تمييز ضد المرأة في المعاملات البنكية المختلفة

## مركز المرأة - مكتب القدس بين المطرقة والسندان

# تجربة مميزة في العمل النسوي في ظل بيئة سياسية وقانونية معقدة

الدفاع عن حقوق المرأة. لعل ابرز القضايا التي يتعامل المركز معها هي متابعة اوضاع النساء في حالات تنازع القوانين بين الزوجين بمعنى أن أحد الزوجين يحمل الهوية المقدسية والآخر يحمل هوية الضفة أو من الأردن... الخ. في ابرز تجليات هذا الواقع المعقد تعامل المركز مع وضع احدى النساء اللواتي توجهن للمركز، حيث كانت الزوجة تقيم في مدينة القدس بينما يقيم الزوج (طليقها) في الأردن، وقدم المركز الاسناد القانوني للزوجة من خلال رفع دعوى نفقة لها في القدس، وتمكن من الحصول على قرار بنفقة للزوجة. ثم الاتصال مع "اتحاد المرأة الأردنية" لمتابعة تنفيذ القرار، الى ان تمكنا من تحصيل مبلغ النفقة للزوجة المقيمة في القدس.

### التوعية والتمكين للمجموعات النسائية

قام المركز بتنظيم وعقد عدد من دورات التوعية والتمكين تحت عنوان «حقوق امرأة حقوق انسان»، بالشراكة مع عدد من المؤسسات المقدسية كجامعة القدس/ أبوديس، كلية هند الحسيني، جمعية المعاقين حركيا. كما شارك المركز في عدد من ورش التوعية ونشر الثقافة القانونية والمجتمعية داخل البلدة القديمة وخارجها. وشارك المركز ايضا في نشاطات نسوية اخرى اهمها عقد ورشة عمل حول العنف ضد المرأة وقتل الاناث على خلفية ما يسمى ( بشرف العائلة) في رهط/ بئر السبع، حيث تلقى المركز دعوة لعقد الورشة من «جمعية أميرة الصحراء» بمناسبة الثامن من اذار. تخلل الورشة عرض فيلم (منا وفينا) ونقاشه ثم ورفع توصيات تطالب بحماية حقوق المرأة خاصة «الحق في الحياة»، وحضر هذه الورشة رئيس بلدية رهط وعدد من الشخصيات المحلية وعدد كبير من النساء.

### التنسيق والتشبيك مع المؤسسات النسوية المقدسية

من خلال نشاطات التجمع النسوي المقدسي حيث شارك المركز في اقامة العديد من النشاطات بمناسبة الحملة العالمية لمناهضة العنف ضد النساء، كعقد أيام دراسية، ورش عمل، وغيرها من النشاطات بهذه المناسبة، اضافة الى المشاركة في الكثير من الفعاليات الوطنية والحقوقية.

لا يخفى على احد الظروف الاستثنائية التي تعيشها مدينة القدس، كما لا يخفى على احد ايضا سعي سلطات الاحتلال الاسرائيلي المستمر نحو تهويد المدينة، وانعكاسات هذه السياسة على الوضع الاقتصادي والاجتماعي لسكان المدينة من كل الفئات والشرائح. كما اصبح لا يخفى على احد ايضا، وخاصة المؤسسات الحقوقية والنسوية، معنى وحجم المعاناة التي تعيشها نساء وفتيات القدس. حيث تنعكس عليهن سلبا كل اشكال المعاناة والقهر الذي تمارسه سلطات الاحتلال في كل المجالات. وتجد النساء والفتيات انفسهن بين مطرقة ممارسات الاحتلال وسندان انعكاسات هذه الممارسات على اوضاع سكان المدينة، حيث يظهر جليا انتشار الكثير من الظواهر السلبية كالعنف الأسري، الادمان وتعاطي المخدرات، التسرب من المدارس.. وغيرها من الظواهر التي تهدد امن واستقرار المجتمع الفلسطيني في المدينة، وتصيب باضرارها ونتائجها المدمرة اكثر ما تصيب النساء والفتيات الفلسطينيات. وسط حفل الاشواك هذا واصل المركز عمله في المدينة في مجالات عديدة ابرزها:

### توفير الخدمة الاجتماعية والقانونية للنساء

خلال عام ٢٠١١ استقبل المركز (٩٢) من النساء والفتيات وعقد جلسات ارشاد اجتماعية وقانونية وتقديم كافة الاستشارات القانونية اللازمة لهن، وقام بتمثيل عدد كبير منهن في المحاكم الشرعية ومحكمة شؤون العائلة والمرافعة عنهن والحصول على قرارات محاكم لصالحهن وصالح أطفالهن. وكذلك عمل المركز على حل بعض القضايا عن طريق التجسير القانوني والتحكيم من خلال عقد اجتماعات بين المنتفعة والمحامية والمحكمين المختصين في قضايا المحاكم الشرعية. نسبة كبيرة من المتوجهات للمركز علمن عن الخدمات التي يقدمها اما مباشرة من خلال برنامج التوعية وورشات العمل التي يقدمها المركز او من خلال المحاميات والاحصائيات العاملات في المركز في القدس او من خلال علاقات التنسيق والتشبيك مع المؤسسات والهيئات المختلفة داخل وفي محيط مدينة القدس، اضافة الى مؤسسات نسوية وحقوقية اخرى عاملة في مجال

## برنامج المناصرة الدولية

# المرية لا تتجزأ... النساء الفلسطينيات يواجهن الاحتلال والتهميش المجتمعي بأصوات عالية

رغم أن العديد من الحقوق المنتقصة التي تعاني منها النساء الفلسطينيات لا علاقة مباشرة لها بالاحتلال، إلا أن تمتع

بشكل خاص ليس فقط من قبل المؤيدين والمناصرين بل من قبل المعارضين وأولئك الذين اختاروا أن يرجحوا كفة الرواية التي برع الطرف الآخر في سردها على حساب الرواية الفلسطينية الصادقة. إضافة إلى ما سبق فقد حرص المركز منذ البداية على أن يكون هذا البرنامج وسيلة وأداة من أجل تمكين النساء الفلسطينيات، خاصة في مواقع الاحتكاك، ولا يبرز مقدرتهن على أن يكن فاعلات ومؤثرات عوضاً عن اظهارهن بمظهر الضحايا العاجزات عن التأثير في حياتهن وحياة من حولهن.

يقوم مركز المرأة بتوثيق ما لا يقل عن (١٥٠) افادة سنوياً، تجمع من النساء الفلسطينيات ضمن اطار القانون الدولي الانساني والقانون الدولي لحقوق الانسان وضمن رؤية نسائية تتطلع الى ترسيخ مبادئ المساواة والعدالة الاجتماعية في المجتمع الفلسطيني. تشكل الافادات التي يجمعها فريق مؤهل من الباحثات الميدانيات المتواجدات في جميع أنحاء الضفة الغربية، بما فيها مدينة القدس وقطاع غزة، ركيزة لعمل البرنامج الذي يتمحور حول ايصال المعلومات الدقيقة الى العالم الخارجي من خلال العديد من التقارير والكتيبات، ومن خلال الموقع الالكتروني الخاص بالبرنامج [www.wclac.or/ihl](http://www.wclac.or/ihl) وصفحة الفيس بوك [Women's Centre for Legal Aid and Counselling](https://www.facebook.com/Women'sCentreforLegalAidandCounseling)، ومن خلال حملات المناصرة المحلية والدولية والعديد من اللقاءات الفردية مع وفود وشخصيات تزور للمنطقة. شملت هذه المواد توثيق العديد من الانتهاكات مثل هدم البيوت، تقييد حرية الحركة واعاقبة الوصول الى المراكز الصحية والتعليمية والاماكن المقدسة، مصادرة

النساء الفلسطينيات بحقوقهن كاملة لا يمكن أن يتحقق الا بزوال الاحتلال. من هذا المنطلق يبدي مركز المرأة للارشاد القانوني والاجتماعي اهتماما خاصا ببرنامج توثيق انتهاكات حقوق الانسان ضد النساء الفلسطينيات تحت الاحتلال ويسعى من خلال هذا البرنامج الى تسليط الضوء على تأثير تلك الانتهاكات على حياة النساء وحياة عائلاتهن.

منذ البداية، أدرك المركز أن البرنامج لا ينتهي بتوثيق تلك الانتهاكات ووضعها في ملفات خاصة أملاً في أن تجد الاجيال القادمة فيها ما يستحق القراءة، أو أن يستيقظ المجتمع الدولي يوماً ما ليضع المسؤولين عن اقرار تلك الانتهاكات أمام المساءلة القانونية، بل أدرك أن الكنز الحقيقي للعشرات بل المئات من القصص الانسانية المؤثرة، يكمن في كونها احدى انجح الوسائل لاظهار حقيقة ما يجري اليوم في الاراضي الفلسطينية المحتلة الى العالم الخارجي. فمن روايات مؤثرة، بعيدة كل البعد عن الافعال أو المبالغة، جُبلت بشجاعة وجرأة رواياتها ونسجت بخيوط من الدقة والتفاصيل الدقيقة النابعة من القلب، نجحت النساء الفلسطينيات في اظهار حقيقة ما يجري على الارض من مواقع تواجدهن على خطوط المواجهة الامامية بمحاذاة المستوطنات ومن خلف الجدار وعلى الحواجز وداخل السجون وحتى من داخل البيوت المهتدة بالهدم أو التي تنتهك حرمتها بسبب المدامات الليلية المتكررة.

من خلال أعين النساء الفلسطينيات وقلوبهن، يهدف برنامج توثيق انتهاكات حقوق الانسان ضد النساء الفلسطينيات تحت الاحتلال الى حشد الدعم والتأييد للقضية الفلسطينية بشكل عام وللنساء الفلسطينيات

خفف عنها ثقل مصيبتها وعزز قناعتها أن من لا يأخذ زمام الامور بنفسه لن يجد من ينصره ويغيثه. ما يلفت النظر أيضا أن نظرة الرجال لزوجاتهم وبناتهم تتغير عندما تتاح لهم فرصة الاستماع للنساء، فهم أحيانا يصابون بالذهول عندما يجلسون بصمت ويصفون الى ما تقوله زوجاتهم أو بناتهم ويدهشون من مدى الاهتمام الذي يلاقينه من قبل الزوار.

كذلك تبين أن أقوى النساء وأكثرهن صمودا في وجه الانتهاكات المتكررة هن اللواتي يشاركن في مقاومة الاحتلال خاصة من خلال المسيرات الاسبوعية التي تنظم كجزء من المقاومة الشعبية في القرى التي تقع بمحاذاة الجدار والمستوطنات. وظهر ايضا أن مقاومة النساء للاحتلال ليست منفصلة عن مقاومة النساء للقمع والتهميش النابعين من المجتمع والعائلة وأن من تتقبل الاول لا يمكنها أن تقاوم الاخر والعكس كذلك. لعل خير مثال على ذلك هو ما قالته احدى السيدات من قرية النبي صالح "لا يمكن لشعب أن يتحرر من الاحتلال والقمع وهو بنفسه قانع لفئات داخله. الحرية لا تتجزأ، وحرية شعبنا لن تكتمل الا بحرية أفراده من أي شكل من أشكال القمع والتمييز، لهذا نؤكد بأن لا فصل بين نضالنا لانهاء الاحتلال وبين نضالنا لانهاء قمعنا كنساء. لا فصل بين النضال من أجل حقنا في تقرير المصير والعودة وبين حقنا بالحرية والكرامة... لا يمكن أن يحقق الشعب الفلسطيني أهدافه اذا بقيت المرأة الفلسطينية مهمشة ومغيبة"



إحدى النشاطات في مكتب القدس

الاراضي وينابيع المياه، انتهاك الحق في التظاهر والتعبير عن الرأي، الانتهاكات الناجمة عن الاستخدام المفرط للقوة، الاقتحامات الليلية، الحرمان من حق الإقامة وجمع الشمل، اعتداءات المستوطنين والجيش وتأثير الجدار على حياة النساء وغيرها من الانتهاكات. اضافة الى ما سبق فقد قام المركز بتقديم تقارير سنوية الى لجان الامم المتحدة المختلفة والى العديد من الصحافيين والدبلوماسيين وأعضاء البرلمان ورجال الكونغرس وموظفو البيت الابيض والفنانين وممثلي الكنائس، والى العديد من المتضامنين الاجانب والزوار.

من خلال العمل المتواصل على مدى السنوات العديدة الماضية تبين للمركز مدى تأثير القصاص الانسانية التي ترونها النساء على اذان المستمعين ومقدرتها على تغيير مواقف حتى اولئك الذين لا يعتبرون أنفسهم من المناصرين للقضية الفلسطينية. فقد تبين أن النساء الفلسطينيات يخفين كنزا لا يقدر بثمن وطاقه كامنة لتغيير الواقع وللتأثير على صناع القرار والمسؤولين.

مع مرور الوقت واكتساب الخبرة تبين للعاملين في البرنامج مدى تعدد ابعاده وتداخل جوانبه بعضها ببعض. على سبيل المثال افادت معظم النساء اللواتي تمت مقابلتهن بهدف أخذ افادة حول انتهاك معين مدى الفائدة لهن من مجرد الحديث عن تجربتهن ووجود اذن صاغية تبدي اهتماما بما حدث. اضافة الى ذلك فان تأثير الحديث عن التجربة قد قوى شخصية النساء وأعطاهن شعورا بالثقة والسيطرة. إحدى النساء من حي سلوان في القدس عبرت عن ذلك عندما قالت انها كانت سيدة خجولة، منطوية على نفسها، تخشى مخاطبة الغرباء، ولكنها عندما بدأت تتحدث عن الخوف والقلق الذي شعرت به عند استلامها أمرا بهدم بيتها ومدى تأثير ذلك على حياتها وحياة عائلتها انقلبت شخصيتها رأسا على عقب وزال خوفها من مخاطبة الغرباء فهي منذ ذلك اليوم تتحدث للوفود التي تزورها بكل ثقة، وتوافق على اجراء مقالات مع الصحافيين وتعبير عن رأيها ومشاعرها لكل من يبدي اهتماما بقضيتها مما

## الدعم والاسناد الاجتماعي والقانوني للنساء والفتيات المعنفات والمنتهكة حقوقهن

### قضايا متنوعة ومتعددة واعداد بالهئات

استقبل الكادر المهني المتخصص من الأخصائيات الاجتماعيات والمحاميات في المركز، وقسم الخدمات خاصة (٤٢٣) امرأة وفتاة حضرن بانفسهن الى مكاتب المركز المختلفة في وسط وجنوب الضفة الغربية، وجميعهن عانين من ظروف صعبة في محيطهن المجتمعي، ولا سيما المحيط الأسري الذي لا زالت النساء تعاني فيه العنف بكافة أشكاله وتنتهك حقوقهن تحت مسميات مختلفة. وازافة إلى الخدمة المباشرة فقد قدم المركز استشارات قانونية واجتماعية ل (٣٢٨) امرأة وفتاة، سواء عبر المقابلة الشخصية المباشرة أو عن طريق الهاتف، وتتعلق الاستشارات بقضايا حقوقيه قانونية واجتماعية وصحية واقتصادية.

من مجموع (٤٢٣) امرأة وفتاة تم العمل بصورة طارئة مع (١٠) نساء وفتيات كانت حياتهن مهددة بالخطر وتوفير الحماية والامن لهن، عبر التنسيق والتعاون المشترك مع عدد من المؤسسات الرسمية وغير الرسمية ومنها وحدة حماية الاسرة في الشرطة والشؤون الاجتماعية حيث يعتبروا شركاء رئيسيين في مساعدة ودعم النساء . الى جانب حصول (٨٨) منهن على الدعم والمساندة الاجتماعية من الاخصائيات الاجتماعيات، بينما قدمت المحاميات الخدمة القانونية ل (١٣١) منهن، في حين احتاجت (١٨٦) منهن الى خدمة قانونية واجتماعية في نفس الوقت.

بالنسبة للخدمة القانونية فانها تشمل تمثيل النساء في المحاكم، حيث تقوم محاميات المركز بمرافقة النساء إلى المحاكم، ورفع الدعاوى القانونية للنساء والفتيات ومتابعتها. كما تقوم المحاميات بمساعدة النساء على تمثيل أنفسهن أمام القضاء في بعض الدعاوى التي يمكن للنساء متابعتها بعد حصولها على الدعم والمساندة من محاميات المركز وتوفير المعلومات القانونية لهن، وتزويدهن بدليل خاص للإجراءات المتبعة في المحاكم، وصياغة الدعاوى القانونية لها ودعمها للسير قدما في المحكمة بإشراف المحامية.

عمل مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي منذ بداية تأسيسه على توفير الخدمة القانونية والاجتماعية للنساء المعنفات والمنتهكة حقوقهن من خلال كوادر نسويه مهنية متخصصة وحيث ان حالة عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي التي يعيش في ظلها المجتمع الفلسطيني بسبب وجود الاحتلال الاسرائيلي تترك انعكاسات سلبية في مختلف جوانب حياة المجتمع وعلاقاته الداخلية، وتكون النساء دائما في مقدمة المتأثرين سلبا بهذه الاوضاع. ومن هنا فان تمكين النساء والدفاع عن حقوقهن المنتهكة في المجالات القانونية، والاجتماعية، والاقتصادية، والصحية وغيرها من الجوانب يشكل تحديا كبيرا لاية مؤسسة تعمل في المجال، ويضع على عاتقها اعباء كبيرة تتطلب جهدا عاليا، ومهنية كبيرة لدى كوادرها العاملة في الميدان. من هذا المنطلق عمل قسم الخدمات كجزء لا يتجزأ من مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، وتحقيقا لرسالته التي تنص على تقوية وتمكين النساء المنتهكة حقوقهن، ومن منطلق مبدأ أن المرأة إنسان لها حقوق الإنسان الكاملة، التي نصت عليها المواثيق الدولية والقانون الأساسي الفلسطيني، وهذه الحقوق غير قابله للتجزئة.

استمر قسم الخدمات خلال عام ٢٠١١ في تقديم الخدمة القانونية والاجتماعية للنساء المتوجهات للمركز، واغلبهن نساء لا تتوفر لديهن مصادر دخل او امكانيات تتيح لهن دفع مبالغ مادية مقابل الحصول على الخدمة القانونية. بصورة عامة فان اعمار المتوجهات للمركز تتراوح بين (١٦-٦٠) سنة، وتعرضت حقوقهن القانونية والاجتماعية للانتهاك، وتعرضت بعضهن للعنف العائلي من الزوج أو أفراد العائلة، توجهن للمركز ووجدن لديه ملاذ لطلب المساعدة وتوفير الخدمة القانونية والاجتماعية وتقويتهن وتمكينهن والمطالبة بحقوقهن.

كافة المراحل العمرية، ومنهن من تعرضت للعنف الجنسي والاعتداء من قبل الأب أو الأخ. ولجأن إلى الهرب من المنزل والتوجه إلى الشرطة طلباً للحماية والتي بدورها قامت بتحويلهن إلى المركز. ولاحظ المركز ان بعضهن عانت من إهمال وتهميش من قبل العائلة وبالتالي لم يتم استيعابها في العائلة، وتعاملت العائلة معها بالحبس في المنزل أو الضرب والعنف، وقد حاولت اثنتين منهن الانتحار.

بالنسبة للنساء والفتيات اللواتي استقبلهن المركز خلال عام ٢٠١١ وقد سبق لهن وحاولن الانتحار وعددهن (٢٠) امرأة وفتاة فانهن قمن بالمحاولة عبر عدة طرق او وسائل عديدة كتقطيع شريان، شرب أدوية أو مواد تنظيف أو مواد سامه، السقوط من مكان مرتفع، غالبيةهن من الفئة العمرية من (٢٠-٣٠) عام، وبعض منهن من حاولت أكثر من مرة.

وتبقى المرأة والفتاة الفلسطينية رهينة العادات والتقاليد والتنشئة الاجتماعية التي تحاول باستمرار تجريدتها من كل مصادر القوة التي تشعر العائلة أنها تساهم باستقلال المرأة من خلال حرمانها من التعليم والعمل والبحث عن بدائل تساعدها على الاستقلال حتى لو أرادت ذلك بحجج خلقها المجتمع ورسخها عند الذكور أولاً أن المرأة مكانها البيت وان تعليمها وعملها لا حاجة له ففي النهاية مصيرها الزواج وتربية الأطفال وإذا لم تتزوج فهي موجودة لمساعدة ودعم الاسرة في نطاق ضيق وحيز الاسرة الخاص ليلحق ذلك كل وسائل القمع المتاحة لدى العائلة لتكريس هذه المفاهيم وأولها القوة والعنف باشكاله لتكون المرأة والفتاة إنسان مسير وليس مخير ولتكون القوة والسلطة هي الطريقة لادارتها وفي حالة حاولت ان تتمرد على هذه المفاهيم ورفضها كانت النتيجة عليها صعبة قد تصل الى قتلها . فهم ضمن هذه العقلية الذكورية يتناسون كافة الاثار التي تنتج عن هذا القمع والحرمان من أنها إنسانة لها حقوق ومنها العيش بكرامة وأنها ستطالب بذلك في مرحلة ما وخاصة عندما تتوفر لها فرص من خلال المؤسسات التأهيلية للمرأة التي ستبقى عنوان للنساء والفتيات من خلال السماع لهن ومساعدتهن وتقديم الخدمات بما يمكنهن على الاستقلال كغيرهن من نساء العالم .

وبما أن قضايا النساء في المحاكم متعددة ومنفصلة فقد حصلت الكثير من النساء على تمثيل لهن في أكثر من قضية واحدة، فقد تتوجه المرأة لطلب الحصول على النفقة مثلاً لتجد أن هناك أنواع من قضايا النفقة كنفقة الزوجة، نفقة صغار، نفقة علاج، نفقة تعليم .. الخ، ولذلك فان المساعدة القانونية قد تعني بالنسبة للمحامية اكثر من دعوى قضائية، وبالاجمال فان مجموع الدعاوى القانونية التي تابعتها محاميات المركز بلغت (٤٧٨) دعوى قامت خلالها المحاميات بتمثيل النساء امام المحاكم. فيما قامت النساء انفسهن بتمثيل انفسهن أمام المحاكم في (٢١٩) دعوى بدعم واستشارة واشراف من محاميات المركز.

سبق هذا التدخل القانوني او رافقه في حالات كثيرة تدخل اجتماعي من قبل أخصائيات اجتماعيات متخصصات عملن على مساعدة النساء ليتجاوزن محتتهن وما أثقلته عليهن هذه التجارب المؤلمة من صعوبات نفسية واجتماعية ،وصعوبات في اتخاذ القرار نتيجة الضغوطات المجتمعية التي لا تعطي للنساء الحق في التعبير عن ذاتهن. وسجل القسم تعرض (١٥٨) امرأة من المتوجهات للمركز الى عنف نفسي بأشكال مختلفة، فيما تعرضت (١٧٣) امرأة لعنف جسدي استخدم العنف خلاله أدوات مختلفة لإلحاق الأذى بالمرأة كالعصا والحزام ،وغيرها من الادوات، وتعرضت (١٥) امرأة وفتاة لعنف جنسي داخل وخارج العائلة، وقام المركز بتوفير الدعم النفسي والاجتماعي لهن والعمل معهن لوقف الاعتداء الذي تعرضن له. ونتيجة للظروف الاجتماعية والاقتصادية الصعبة. وغيرها فقد استقبل المركز (٢١) امرأة وفتاة ممن اضطرهن العنف الاسري للهرب من بيت الاسرة، فيما سجلت (٢٠) محاولة انتحار بطرق ووسائل مختلفة، واستقبل المركز ايضا (٢٦) امرأة وفتاة عانين من مشاكل اسرية مختلفة.

فيما يتعلق بتوفير الحماية المباشرة للنساء من خلال التدخل الطارئ لوقف التهديد على حياتهن، سعى المركز من خلال التعاون والتشبيك مع المؤسسات الحكومية وغير الحكومية الى حماية النساء والفتيات اللواتي توجهن لطلب الحماية وبلغ عددهن (١٠) نساء وفتيات لجأن إلى الهروب من المنزل نتيجة العنف الذي تعرضن له من قبل الذكور في العائلة في

## مكتب الخليل

# احدى وعشرون سنة من العمل المتواصل في خدمة النساء المعنفات في محافظة الخليل وبيت لحم

لمتابعة العمل من اجل إيجاد قانون عقوبات فلسطيني عصري ينصف المجتمع وينصف المرأة ويزيل كل اشكال التمييز ضد النساء، ويضع حدا لانتهاك حقوقهن وفي المقدمة منها الحق الأساسي في الحياة.

ومن ناحية ثانية فقد واصل المركز عملية بناء وتوثيق التعاون والتنسيق مع الجامعات المحلية، جامعة الخليل، جامعة القدس المفتوحة، الجامعة الأهلية في بيت لحم، وتكرس ذلك عبر تنظيم سلسلة من دورات التوعية والتثقيف لطلبة هذه الجامعات تحت عنوان "حقوق امرأة حقوق انسان". واستفاد منها مجموعات من الطلبة وخاصة طلبة قسم الإعلام اللذين اصبح الجزء الاكبر منهم من المتطوعين والمتطوعات المشاركين بأنشطة المركز الهادفة الى نشر ثقافة اجتماعية ايجابية تجاه النساء وتجاه المساواة والعدالة وعدم التمييز ضدهن.

بادر مكتبنا في الخليل وبالتعاون مع عدد من مؤسسات المحافظة الى تشكيل لجنة لمناقشة مشاريع القوانين المتعلقة بالنساء من اجل رفق وتعزيز الجهود الرامية الى نشر المعرفة القانونية والحقوقية في المحافظة ومن اجل دعم جهود الجان الوطنية الساعية نحو إيجاد تشريعات منصفة تجاه النساء. وفي هذا الاطار تم تنظيم العديد من ورش العمل التي ناقشت:

1. المرأة ومسودة الدستور.
2. المرأة وقانون الأحوال الشخصية.
3. المرأة وقانون العقوبات .
4. المرأة وقانون حماية الأسرة من العنف.
5. المرأة والميراث.
6. المرأة والمعاملات البنكية.

بجدية وانتماء ومصداقية عالية واصل كادر مكتبنا في محافظة الخليل تقديم خدماته الإرشادية والقانونية للنساء المعنفات في محافظتي الخليل وبيت لحم والتي يزيد عدد سكانهما عن (٨٠٠) الف نسمة. فخلال عام ٢٠١١ استقبل المركز (١٦٨) من النساء والفتيات المتوجهات لطلب الخدمة القانونية والاجتماعية، فيما نظمت الاخصائيات الاجتماعيات والمحاميات العاملات في المكتب لقاءات توعية لمجموعات نسائية في محافظتي الخليل وبيت لحم. كم تعامل المكتب مع ما يزيد عن (٦٠) من الطلاب والباحثين القادمين للمركز للحصول على معلومات تتعلق بقضايا المرأة، واستقبل عددا من الوفود والزوار الراغبين في الاطلاع على عمل المركز ونشاطاته المختلفة. وشاركت الزميلات في المكتب فيما يزيد عن (١٥٠) اجتماع تشاوري وتنسيقي مع المؤسسات والهيئات المختلفة في المحافظة، وتعامل المكتب مع اكثر من (٦٠) طلب للتدريب او التطوع في المركز.

من خلال علاقات الشراكة والتعاون والتنسيق مع المؤسسات النسوية والحقوقية في المحافظة واصل المركز القيام بدور متقدم في مجمل القضايا الوطنية والمطلبية الاجتماعية وخاصة تلك التي تتعلق بقضايا وحقوق النساء. وكان المركز من المؤسسات المبادرة الى التفاعل مع قضية مقتل الشابة آية برادعية. واستطاع بجهوده وجهود المؤسسات الشريكة أن ينظم العديد من الفعاليات كالتقاءات، مؤتمرات، مسيرات، اعتصام أمام مكتب محافظ محافظة الخليل، لقاءات إذاعية، واتصال مع مؤسسات نسوية وحقوقية مركزية ادت في مجملها إلى تطور هام يصب في محصلته النهائية في خدمة قضايا المرأة، وذلك من خلال القرار الرئاسي بتجميد العمل بمادة (٣٤٠) من قانون العقوبات الأردني المطبق في الضفة الغربية. ورغم ان هذه الخطوة غير كافية من وجهة نظر المركز، الا انها تفتح الآفاق

لتخفيف الأعباء وتقديم الدعم والإسناد للنساء

## مركز المرأة يعلن انطلاق خدمة الإرشاد القانوني والاجتماعي عبر البريد الإلكتروني

يساهم في تقديم الدعم والإسناد لهن، دون الحاجة أحياناً إلى السفر والتنقل للوصول إلى مقار ومكاتب المركز. وأشار المركز أن ذلك يأتي في إطار عمل وحدة الخدمات التي تقدم خدمة الإرشاد القانوني والاجتماعي للنساء والفتيات والأسرة بشكل عام، بما في ذلك تمثيل النساء ومرافقتهن في المحاكم الشرعية والنظامية وأمام النيابة العامة، ومساعدة النساء في الخروج من الأزمات التي يتعرضن لها، وإعطاء الدعم والتوجيه والتمكين لهن.

ويؤكد المركز أن تقديم هذه الخدمة سيتم وفق الأسس والقواعد الأخلاقية والمهنية التي تحكم عمل المركز في هذا المجال، وخاصة في الحفاظ على السرية والخصوصية. وحث النساء والفتيات على الاستفادة من الخدمة من خلال الاطلاع على التفاصيل المتعلقة بذلك والمنشورة عبر الموقع الإلكتروني الخاص بالمركز.

أعلن مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي عن انطلاق خدمة الإرشاد القانوني والاجتماعي للنساء والفتيات عبر البريد الإلكتروني. وأشار المركز إلى أن استحداث هذه الخدمة جاء لمزيد من التسهيل على النساء والفتيات من خلال فتح المجال أمامهن لتوجيه أسئلة قانونية واجتماعية للمحاميات والأخصائيات الاجتماعيات في المركز، إذا لم يكن هناك حاجة وضرورة لحضور المرأة أو الفتاة إلى المركز، أو إذا كانت هناك صعوبات تحول دون ذلك.

استحداث هذه الخدمة جاء بناء على التجربة الطويلة للمركز في تقديم خدمات الإرشاد القانوني والاجتماعي للنساء والفتيات عبر مقاره ومكاتبه المختلفة. حيث بينت هذه التجربة أن العديد من النساء والفتيات يمكن أن يحصلن على المساعدة اللازمة من خلال تقديم استشارة قانونية لهن، وبالتالي فإن حصولهن على هذه الاستشارة



ورشة عمل على المستوى الوطني لنقاش نظام تحويل خدماتي للنساء المعنفات

## في اطار برنامج بناء قدرات المؤسسات النسوية القاعدية

# توقيع مذكرة تفاهم بين المركز وجمعية طوباس الخيرية بهدف تطوير الخدمات الاجتماعية والقانونية لنساء المنطقة

مع عدة مؤسسات صحية واجتماعية وثقافية. وتتبع الجمعية روضة وحضانة تضم ١٠٠ طفل/ة باشتراكات رمزية من الأهل ويعفى ذوي الظروف الاقتصادية الصعبة من الرسوم، وتقيم الجمعية مخيمات صيفية سنوية للأطفال والشباب من الجنسين ومعارض إنتاجية وفنية، وتقدم إعانات مالية لأسر ذات دخل محدود وكفالة للأيتام ومساعدات لطلبة الجامعات ذوي الظروف الاقتصادية الصعبة.

تصدر الاشارة الى ان المركز مستمر في برنامج بناء قدرات المؤسسات النسوية القاعدية منذ العام ٢٠٠٥، ويركز جهده في هذا المجال على المناطق المهمشة والتي لا تتمكن فيها النساء من الحصول على حاجاتها من الخدمات المختلفة هذا البرنامج من خلال العمل على تدريب وتأهيل الطواقم العاملة في مؤسسات نسوية قاعدية في محافظتي سلفيت وطولكرم. وتقوم فلسفة البرنامج على فكرة تدريب وتطوير الكوادر العاملة على تقديم خدمات الإرشاد والتوعية والإسناد القانوني والاجتماعي للنساء اللواتي يواجهن صعوبات في الوصول إلى المراكز الرئيسية لهذه الخدمات من خلال تطوير مراكز ومؤسسات تقدم هذه الخدمات في أماكن قريبة من إقامتهن ويسهل عليهن الوصول إليها. وجاء اختيار جمعية طوباس الخيرية لتكون المؤسسة الشريكة الثالثة في برنامج بناء قدرات المؤسسات النسوية القاعدية جاء بعد عملية مسح ميداني قام بها المركز في منطقتي جنين وطوباس وتم في نهايتها اختيار الجمعية التي تخدم النساء وعموم المجتمع المحلي لأكثر من خمسون ألف مواطن يقيمون فيما يقارب من عشرون تجمعاً سكنياً في محافظة طوباس.

يذكر أن هذا البرنامج تموله المنظمة السويسرية Drosos ويستمر حتى نهاية العام ٢٠١٣ ويتضمن سلسلة من الفعاليات التي تهدف إلى تطوير قدرات وتأهيل كادر جمعية طوباس الخيرية في المجالات الفنية والإدارية والمالية وتجنيد الأموال وتدريب العاملات في الجمعية والإشراف على الخدمات الاجتماعية والقانونية التي تقدم للنساء وتوفير الإسناد والدعم اللازم لهذه النشاطات.

لتسهيل حصول النساء على الخدمات القانونية والاجتماعية في محافظة طوباس تم خلال شهر تموز من العام ٢٠١١ التوقيع على مذكرة تفاهم بين مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعية وجمعية طوباس الخيرية. وجاءت المذكرة في اطار تعزيز الشراكة بين المؤسستين بهدف تطوير وبناء قدرات النساء والمؤسسات القاعدية النسوية وزيادة تأهيل الطواقم العاملة فيها من اجل تقديم خدمات اجتماعية وقانونية لنساء المنطقة. توقيع المذكرة سوف يمكن جمعية طوباس الخيرية من الاستفادة من تجربة مركز المرأة في توفير الخدمات للنساء والفتيات من خلال تدريب العاملات في الجمعية بالإضافة إلى كوادرها الإدارية والفنية والمالية لكي تصبح جمعية طوباس الخيرية عنواناً لنساء المنطقة. سيعمل مركز المرأة خلال السنتين القادمتين على توفير الدعم والإسناد المالي والإداري والفني للجمعية إضافة إلى توفير بعض مستلزمات تطوير البنية التحتية للجمعية وتوظيف عاملات اجتماعيات ومحاميات، وكذلك تطوير قدرة الجمعية على تخطيط وتنظيم وتنفيذ برامج مختلفة تخدم نساء المنطقة. مها دراغمة رئيسة الهيئة الإدارية لجمعية طوباس الخيرية عبرت عن شكرها لمركز المرأة على الاهتمام بدعم وتطوير المؤسسات النسوية القاعدية، وتمنت نجاح هذا البرنامج لكي تتمكن الجمعية من تطوير إمكانياتها المختلفة للنهوض بالمهام التي أخذتها على عاتقها في خدمة النساء والمجتمع المحلي في محافظة طوباس. وأشارت دراغمة إلى أن الجمعية التي تأسست سنة ١٩٦٦ تقدم خدمات للأسر في المحافظة والقرى المحيطة لما يقارب ٢١ تجمعاً سكنياً يقيم فيها حوالي ٥٦ ألف نسمة، ولديها حالياً ١٣ موظفة بدوام كامل وجزئي، وتملك مبنى على ارض ممنوحة لها من البلدية وتحظى بقبول مجتمعي وتقييم علاقة جيدة بالمجتمع المحلي وتلقى الدعم من المحافظة والبلدية. وتخدم الجمعية من خلال خدماتها قطاعات مختلفة من النساء والشباب والأطفال، ولديها برامج ونشاطات متعددة، حيث تدير مركزاً للتأهيل المهني للنساء في مجالات ومهن كالخياطة والتجميل والتطريز والسائتر، وتنفذ لقاءات توعية

## بمناسبة الثامن من آذار .. يوم المرأة العالمي

# يفتح ملف النساء والفتيات ذوات الإعاقة

المعاقين، وفي بعض الأحيان كانت الإعاقة سبب في إنهاء خدمة موظفين.

ومن أجل ضمان حياة كريمه وإدماج هذه الفئة في المجتمع الفلسطيني والتغلب على الصعوبات والإشكاليات التي تعاني منها فقد أوصت ورقة العمل بتبني سياسات واستراتيجيات وبرامج من قبل المؤسسات الحكومية وغير الحكومية من خلال العمل على وضع وإقرار الأنظمة المطلوبة لتنفيذ قانون حقوق المعاقين ومتابعه التنفيذ، وإيجاد أقسام خاصة بإدماج احتياجات المرأة المعاقة في إطار هيكل الوزارات والمؤسسات العامة والمجتمع المدني، وإلغاء أو تعديل أي بند أو فقرة تمييزية ضد المعاقين في التشريعات خاصة في قانون العمل وقانون الخدمة المدنية، والنص على مادة خاصة حول حقوق المعوقين في النظام الأساسي، ودمج مؤسسات المعوقين مع المؤسسات ألعامه وإلغاء العزل أو الفصل بين هذه المؤسسات.

كما أوصت الورقة بتعزيز التنسيق والعلاقة بين المؤسسات الحكومية والأهلية لإدارة البرامج التي تعمل على تأهيل المعاقين وتلبية احتياجاتهم، وإشراك المعاقين عند صياغة السياسات والخطط والبرامج وتنفيذها وتقييمها والرقابة عليها، وضمان الالتزام بتشغيل المعاقين في المؤسسات الحكومية وغير الحكومية وضمان التزام المؤسسات غير الحكومية بحيز خاص بالنساء المعاقات في برامجها ونشاطاتها.



ورشة عمل حول حقوق النساء والفتيات ذوات الإعاقة

في إطار سعي المركز لتسليط الضوء وتركيز الاهتمام بالنساء والفتيات ذوات الإعاقة، وإعطائهن الاهتمام الكافي والعمل على نيل حقوقهن التي تقرها لهن كافة المواثيق والمعاهدات الدولية، بالإضافة إلى القوانين والتشريعات المحلية. بادر المركز الى عقد ورشة عمل متخصصة في مقره في مدينة الخليل وبالتنسيق مع جمعية نجوم الامل لرعاية النساء المعاقات.

المحامية هيام قعقور منسقة وحدة الخدمات في المركز قدمت ورقة عمل كانت قد اعدتها لهذا الغرض حول الحقوق القانونية للنساء والفتيات ذوات الإعاقة مشيرة إلى الواقع الذي تعيشه النساء المعاقات وما تعانيه من تمييز مضاعف كونها معاقة أولاً وثانياً كونها امرأة. واستعرضت قعقور بعض الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي تتناول هذه الحقوق وفي مقدمتها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والإعلان الخاص بحقوق المعوقين لعام ١٩٧٥ وغيرها من الإعلانات والاتفاقيات الدولية ذات العلاقة.

وتطرقت الورقة إلى القانون الفلسطيني حول حقوق المعوقين رقم ٤ لسنة ١٩٩٩ الذي أعطاهم مجموعة من الحقوق التي تسمح لهم بالعيش بكرامة وحرية ومساواة مع بقية المواطنين. وأشارت إلى انه رغم وجود القانون لكنه لم يتم سن لوائح وأنظمة تنفيذية لتطبيقه على أرض الواقع. وتطرقت قعقور أيضاً إلى قانون العمل الفلسطيني الذي نص في المادة ١٣ إلى إلزام المؤسسات بتشغيل ٥% من موظفيها من المعوقين واعتمدت على أساس قدراتهم بالعمل، ورغم ذلك فان القانون لم يتضمن إعطائهم فرصة في التدريب ولم يعطيهم أولوية في التشغيل باعتبارهم من المجموعات المهشمة، ولم يتم إيجاد آلية لمراقبة تنفيذ مواد القانون في هذا المجال. كما استعرضت قعقور واقع الحال في بعض الوانين والتشريعات الأخرى كنظام الخدمة المدنية الذي أجاز تعيين الكفيف ولكنه اشترط خلو الموظف من العاهات البدنية والعقلية. مما يضع عراقيل امام توظيف

## مفهوم العدالة الانتقالية

# هل هناك سبل لتطبيق مفاهيم العدالة الانتقالية في السياق الفلسطيني؟

عن مفهوم العدالة الانتقالية مشيرة إلى أن التركيز ينصب الحق في البحث عن الحقيقة، وهذا أحد جوانب العدالة الانتقالية. وأشارت «ماساجي» التي عملت لمدة تزيد عن ٢٠ عاماً في الدفاع عن حقوق الإنسان، وأنهت مؤخراً بحثاً بعنوان «ما بعد التعويض: جبر الضرر، والعدالة الانتقالية واللجان الفلسطينية» إلى أن هناك مجموعة من الأدوات والآليات التي يمكن استخدامها في التعويض عن أضرار النزاعات، حيث تحاول العدالة الانتقالية تصويب الخطأ والخلل. على أمل أن ينقل ذلك خطوة إلى الأمام. وقالت أن الحق في العدالة - الحقيقة - وإصلاح الإضرار هو ركيزة العدالة الانتقالية، وهو الأكثر شيوعاً. مشيرة أن الهدف هو معاقبة المسؤولين عن الجرائم، والاعتراف بتجربة الضحايا، وإدانة للانتهاكات التي وقعت، والرسالة هنا واضحة ومحددة وهي أنه لا يوجد أحد فوق القانون.

«موديل» أشارت خلال حديثها إلى أن هناك الكثير من الأسئلة التي يمكن إثارتها فلسطينياً عند الحديث عن العدالة الانتقالية مثل: هل يمكن رفع قضية أم لا؟ ما هي الأدلة؟ هل هناك ثقة بالحاكم؟ ما هو الهدف تصويب وتصحيح الوضع أم التعويض عن الضرر أم كلاهما؟ كيف يمكن إعادة الوضع إلى ما كان عليه قبل حدوث الانتهاكات؟ وما هو الضرر الذي يجب التعويض عنه مادي أو معنوي أم كلاهما؟ وما هي الخطوات التي يمكن القيام بها لمنع تكرار ما حصل؟ وغيرها الكثير من الأسئلة. واختتمت «موديل» حديثها ببحث المجتمع الفلسطيني على إثارة نقاش داخلي حول ما هي الطرق التي يمكننا إتباعها لتحقيق العدالة الانتقالية؟ وما هي أولوياتنا في تحقيق العدالة الانتقالية؟ وبدء التفكير النموذج لذي نريده لتحقيق العدالة الانتقالية.

ما هي الوسائل والآليات التي يمكن تطبيقها في سياقنا الفلسطيني من أجل الاستفادة من مفاهيم وآليات العدالة الانتقالية المختلفة من أجل تصحيح وتصويب شتى أنواع الانتهاكات التي تعرض ويتعرض لها المجتمع الفلسطيني بمختلف فئاته؟ ما هي طرق وآليات جمع الحقائق والمعلومات والوثائق المختلفة المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان عامة، وحقوق النساء الفلسطينيات خاصة؟ وكيفية وتوثيقها بالأساليب والطرق الملائمة لكي يتم استخدامها على مختلف المستويات المحلية والإقليمية والدولية لتحقيق العدالة الانتقالية، ومعاقبة مرتكبي هذا الانتهاكات؟ وما هي طرق تعويض ضحاياهم وجبر الضرر الذي وقع عليهم جراء الانتهاكات؟ وغيرها من الأسئلة في هذا المجال والتي بادركم المركز إلى طرحها في ورشة عمل مشتركة مع مؤسسة العدالة الانتقالية شاركت فيها كل من: نعومي كينسيلا، كيلي موديل وأن ماساجي وهن خبيرات ومتخصصات في مواضيع العدالة الانتقالية والنوع الاجتماعي، وعملن لمدة تزيد عن عشرين عاماً في مجالات الدفاع عن حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية في عدد من بلدان الشرق الأوسط وشمال إفريقيا وعدد من البلدان الأخرى في آسيا وأمريكا الجنوبية. هدفت الورشة إلى التعريف بمفاهيم العدالة الاجتماعية، والتوعية بالطرق والآليات المختلفة العالمية والمحلية لتحقيق العدالة الانتقالية من خلال الإطلاع على خبرات وتجارب ومسارات تحقيق العدالة الانتقالية التي مرت بها عدد كبير من الدول والشعوب والاستفادة من هذه الخبرات،

تحدثت خلال الورشة "أن ماساجي" نائبة مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، و«كيلي موديل» مديرة برنامج النوع الاجتماعي في مؤسسة العدالة الانتقالية

## الأرشيف الصحفي

# رصد افعال الانتهاكات لمقوق المرأة

يتضمن الأرشيف الصحفي الملفات التالية:

(أ) ملف الانتهاكات الاسرائيلية ضد المرأة الفلسطينية وتشمل:

- ١- النساء الأسيرات
- ٢- النساء الجريحات
- ٣- النساء الشهدات
- ٤- الولادة على الحواجز
- ٥- سياسة هدم البيوت وعلاقتها بالمرأة

(ب) ملف العنف الموجه ضد المرأة والقتل على خلفية شرف العائلة في فلسطين والاردن.

(ج) أخبار ونشاطات المركز في الصحف المحلية.

يقوم المركز بجمع الاخبار والتقارير الواردة في الصحف اليومية الثلاث، وتصنيفها وتبويبها واصدارها في كتيب سنوي وحفظه في مكتبة المركز لتمكين الباحثين والدارسين من الاطلاع على المواد التي يتضمنها.

كانت وما زالت رسالة ورؤية المركز منذ انشائه عام ١٩٩١ تقوم على رصد وتوثيق كافة الانتهاكات سواء المجتمعية أو الاحتلالية بحق المرأة الفلسطينية، وبما أن مكتبة المركز هي جزء لا يتجزأ من رؤية ورسالة المركز، بحيث تجسدها من خلال أدواتها المختلفة من كتب وأبحاث ودراسات..

رأينا من المفيد والمجدي القيام برصد وتوثيق هذه الانتهاكات من خلال أرشف الصحف المحلية (القدس، الأيام والحياة) وإصدارها في ملفات ميوية ومفهرسة تاريخيا منذ عام ٢٠٠٩ وما زال العمل مستمرا حتى الآن. وذلك لإغناء مكتبة المركز وإثرائها، حيث أننا من المكتبات القليلة التي تركز على هذا النوع من التوثيق والذي كان له مردود وأثر إيجابي سواء من حيث الاستخدام الداخلي أو الاستخدام الخارجي لرواد المكتبة من الجنسين.



توقيع اتفاقية لبناء قدرات جمعية طوباس الخيرية

## مأسسة التدريب حول

# مقوق المرأة وقضايا النساء المعنفات.. إلى أين؟

نتطلق دائماً من الناس ونعمل على اسمع صوت أنساء ونساعد على تمكين النساء من المشاركة في تحديد وتحليل اسباب المشكلات التي يعشنها والعمل معاً على ايجاد الحلول.

ان القيمة الجوهرية لحقوق المرأة تكمن في مساواتها وعدم التمييز ضدها في أي من المجالات وعدم قابلية هذه الحقوق للتجزئة. إذن فالعنف ضد المرأة أينما كان يُعتبر مشكلة مجتمعية وليس مشكلة خاصة تتطلب انهاءه ومناهضته

### الحاجات والمشكلات ومن يحددها؟

تواجه العديد من المؤسسات مشكلات رئيسية في تحديد المشكلات والحاجات عند اعداد البرامج حول قضايا المجتمع المهمة. إن استطلاع المواضيع المهمة هو خطوة أساسية في العملية ككل وعملية الاستطلاع تختلف عن الدراسة التقليدية الذي يقرر فيها الباحثون سلفاً ماهي الحقائق التي سيجمعون المعلومات حولها. فهم يعملون من خلال استطلاعات محددة مسبقاً. أن تجربة مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي في اتباع نهج مستمد من ثلاث مصادر في العمل سيتم ايجازه على النحو التالي:

- النساء أنفسهن: حيث تعتبر اللقاءات وورشات العمل والمؤتمرات وحلقات الدراسة التي ينظمها فريق العمل في المركز والزيارات اليومية للمركز لطلب الخدمة والاستشارة او الحماية من النساء، اعتبرت كلها عوامل رئيسية في تطوير حقائق لبرامج التدريب والتوعية حيث استفاد المركز من ملامسة الكثير من الحقائق والهموم المتصلة في التهميش والتمييز والعنف وغياب العدالة والمساواة عند العمل مع النساء في المناطق المختلفة. هذه الحقائق ساعدت في إعداد البرامج التدريبية لفئات مزودي الخدمات والعاملين والعاملات في نطاق حماية ومناصرة قضايا النساء. وقد اولى المركز اهتمام خاص في تكامل الخبرات والتجارب التدريبية على

تستهدف هذه الورقة تفعيل الحوار المناقشة وتشارك المعرفة واكتشاف التحديات وتسهيل التنسيق والعمل الجماعي بين المؤسسات التي تشترك في الهموم من أجل مأسسة التدريب الذي يقوم على التغيير وتنمية روح الابداع والاعتماد على الذات انطلاقاً من التزامنا تجاه قضايا المرأة.

وسنحاول التطرق في هذه الورقة الى الأسئلة التالية :

١. ماهي المفاهيم والمبادئ في عملية التعلم والتدريب؟

٢. ماهي الحاجات والمشكلات ومن يحددها.

٣. ماهي التحديات والمسائل الأساسية التي تواجه عملية التعلم والتدريب وماذا نفع لمواجهتها؟

نكتشف من تجربتنا في العمل أن التنمية الحقيقية والتعلم هما جانبان اساسيان من جوانب البناء والعمل المجتمعي وهما يهدفان قبل كل شيء اخر الى تحرير الناس من كل المعوقات التي تمنع تحقيق حياة قائمة على العدالة والمساواة والقضاء على التمييز ضد المرأة. أي أن التنمية والتعلم هما لغرض تحقيق تغيير اجتماعي وسياسي وقانوني واقتصادي نحو الأفضل. فإذا كانت قيود الممارسات والأفكار الثقافية السلبية وقصور القوانين تفرض شروطاً لا إنسانية واعباءاً كبيرة على النساء، بل ويتخطى ذلك اتباع اساليب العنف واللجوء اليها في الحوار والتعامل في الحيز الخاص والعام للنساء كأسلوب مستمد من واقع ثقافي في حل النزاعات وأحياناً يتم عكس تجاربنا القهرية مع الاحتلال في التعامل وإدارة النزاع ذلك يدفعنا نحو برامج التنمية والتعلم على احداث التغيير على جميع المستويات الشخصي والاجتماعي والاقتصادي والسياسي. وفي الوقت ذاته فإن هذا العمل يتوجه نحو بناء مجتمع جديد يقوم على اساس تقبل الاخر والإيمان بقدراته وأفكاره وتعزيز اعتماده على نفسه

ان ايماننا الفعلي بقيمة كل انسان وقوة كل مجتمع محلي تنعكس على كيفية تنظيم البرامج والمشاريع والتدريبات واتخاذ القرارات.

- الموائمة بين البرامج التدريبية ونطاق عمل الفئة المستهدفة: يواجه العديد من المدربين والمدربات تحديات عند التخطيط لبرامج تدريب مع الفئة المستهدفة، خاصةً إذا ارتبطت المهارات المتوقع تعلمها في تحسين أو تطوير الاداء الوظيفي للمشاركين والمشاركات في التدريب فبعض التدريبات تكون اصلاً مبنية على مشاريع ممولّة تخضع لسياسة وأجندة الممول وهي في الغالب قصيرة الأمد ونحطى أحياناً في اختيار الفئة المناسبة للتدريب وقد تكون المجموعة ليست ذي صلة بموضوع التدريب أو ان يتم انتداب نساء فقط لبعض التدريبات إن كان عنوان التدريب يتصل بقضايا النوع الاجتماعي.

- تعميم نموذج التعلم وتبادل أوسع للخبرات : ان عملية التعلم تقوم على أساس تبادل الخبرات وعدم احتكار المعرفة وسلطة المعرفة. إن تجارب عدة في عقد التدريبات قد استهدفت ذات الاشخاص على المستوى المحلي والدولي ناهيك عن تركيز التدريب في المدن الرئيسية والمراكز الحيوية للمدن، والبعض يُشجع ثقافة أن التدريب هو لتحقيق غرض اللهو وتضييع الوقت، أو الاستفادة من الامتيازات، وتكرار المعلومات والأفكار وهنا يتم التعاطي مع التدريب كعبء. في المقابل الكثير من التجارب قد اثبتت نجاعتها لإعتمادها على التعلم القاعدي والبدء من الريف.

- تطوير أدوات قياس الأثر والاستدامة في التعلم والتطبيق : لقد أعتبر هذا التحدي الابرز للكثير من المؤسسات الاهلية والحكومية، حيث يقر العديد من المدربين والمدربات مدى الصعوبة التي نواجهها جمعياً في معرفة المردود الحقيقي لعملية التعلم ومدى انعكاسها على المهارة والمعرفة والاتجاه للفئة المستهدفة. يظهر ذلك بشكل خاص في التدريبات التي يتم عقدها في قضايا التنمية والديمقراطية وحقوق الانسان وحقوق المرأة. ان عملية قياس الاثر متصلة بشكل اساسي في بناء كل العملية التعليمية، وتحقيق النتائج الفعالة لعملية التعلم يتطلب استخدام أدوات أكثر ابداعاً لمعرفة حقائق حول التقدم في اعمال الفئة المستهدفة نتيجة التدريب. اضافة الى التغيير المتوقع في البيئة المحيطة للفئة المستهدفة لتحقيق الممارسة العملية للمدربين والمتدربات.

نطاق شمولي خاصةً عند التعامل مع الاحتياجات التدريبية لمقدمي الخدمات الصحية والاجتماعية والشرطية.

- الدراسات والأبحاث: بالرغم من قلة الدراسات والمراجع البحثية التي تتناول موضوعات العنف ضد المرأة والحماية من العنف وقضايا النوع الاجتماعي استفاد المركز من مجموعة من الدراسات والبحوث والمسحية في بناء الأنشطة التدريبية العديدة لخدمة اهداف ورسائل التدريب في العنف المبني على أساس النوع الاجتماعي وقضايا النوع الاجتماعي.

- تجارب المؤسسات ان عملية التعلم لهي عملية تشاركية وتفاعلية بين الافراد المجموعات، فاللجان واللقاءات والمؤتمرات والائتلافات المختلفة مع المؤسسات العاملة في نطاق عملنا، اسهمت في تطوير برامج التدريب وتحسين الاداء في التدريب وجعل البرامج التدريبية تتسجم مع احتياجات المؤسسات والأفراد.

### ماهي التحديات والمسائل الأساسية التي تواجه عملية التعلم والتدريب وماذا نفع لمواجهتها؟

بالرغم من اعتمادنا في معظم التدريبات في العمل الأهلي على نهج (التدريب بالمشاركة) ولكن قد يحدث أن تتضمن مثل هذه التدريبات قهراً مبطناً عندما تكون القرارات الفعلية خارج إرادة المجموعة المعينة وتكون المشاركة مجرد مسألة صورية أو كلامية. إن فاعلية التدريب ومأسسته تتطلب منا جميعاً التعاون في فتح قنوات اتصال فاعلة تضمن المشاركة الفاعلة لكافة الفئات المستهدفة من التدريب. سنورد في هذا السياق مجموعة من التحديات التي تواجه عملية مأسسة عملية التعلم والتدريب وكيف يمكن التعامل معها:

- الموائمة بين الموارد المتاحة واحتياجات الفئة المستهدفة: فالكثير من الناس اللذين خضعوا لتدريبات قد افادوا بعدم استفادتهم من البرامج التدريبية، والكثير من البرامج التدريبية قد اخفقت في تقدير الامكانيات والموارد المتاحة. ان العمل على موائمة الموارد المتاحة مع احتياجات الفئات المستهدفة يتطلب التعرف العميق على البيئة المحيطة للفئة المستهدفة، والمصادر الملائمة للتعلم، بل واختيار الأساليب الأكثر ملائمة لأهداف التدريب وتوقعات المشاركين والمشاركات من التدريب.

## المرأة أمام القضاء الشرعي

# رؤية نسوية تميلية للقضايا المرفوعة لدى محكمة رام الله والبيرة الشرعية خلال العام 2011

### مقدمة

والأبحاث الأكثر شمولاً وتحليلها من منظور نسوي كما أتقدم بجزيل الشكر لكل من ساعدني في إخراج هذه المقالة الى حيز النور من مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي سواء في التحليل أو التدقيق.

### الطلاق ما بين الحق والتعسف

بلغ عدد القضايا التي تم تسجيلها في محكمة رام الله والبيرة الشرعية خلال العام 2011 ما مجموعه (1115) قضية من مختلف الأنواع من طلاق ونفقة ومهر وحضانة ومشاهدة وغيرها من القضايا. وقد احتلت القضايا التي قامت برفعها نساء النصيب الأكبر حيث بلغت ما نسبته 80%، وقد تنوعت ما بين طلاق وعددها (117) قضية منها (53) إثبات طلاق وهي التي يكون الزوج قد أوقع فيها الطلاق خارج المحكمة دون دعوى قضائية ودون توقف على رضا الزوجة فتتقدم الزوجة بهذه الدعوى لإثبات الطلاق أمام المحكمة الشرعية، فعلى الرغم من التعميم الصادر عن ديوان قاضي القضاة الشرعي والقاضي بتغريم الزوج الذي يوقع على زوجته طلاقاً خارج حدود المحكمة بغرامة مالية، إلا أنه على ما يبدو أن هذا الموضوع لا يلقى صدى كبيراً لدى العديد من الأزواج الذين لا يتورعون عن إيقاع الطلاق على زوجاتهم تعسفاً.

وبالنظر إلى دعاوى الطلاق التي يتم تقديمها للمحكمة للحصول على طلاق بدعوى قضائية فقد حازت دعاوى النزاع والشقاق على نصيب الأسد حيث بلغت (31) الغالبية العظمى منها يتم رفعها من قبل المرأة لتعرضها

خلال الخمس سنوات الماضية من عملي كمحامية في مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، هذا المركز المتخصص في الحد من ظاهرة العنف الموجه ضد المرأة والقضاء على كافة أشكال التمييز وانتهاك الحقوق التي تتعرض لها يومياً، حيث أعمل في قسم الخدمات الذي يقدم الخدمة المباشرة للنساء المعنفات أو المنتهكة حقوقهن في الجوانب الاجتماعية والقانونية بتقديم الدعم والإسناد القانوني لهن، وفي هذا الإطار فإن جزءاً من عملي يتمثل في الدفاع عن النساء في المحاكم الشرعية وتمثيلهن أمام القضاء الشرعي في مختلف أنواع القضايا.

وللوقوف على أهم الإشكاليات التي تواجهها المرأة في قضاياها أمام المحاكم الشرعية بسبب وجود العديد من الثغرات في قانون الأحوال الشخصية المطبق في الضفة الغربية الشرعية وهو القانون الأردني لعام 1976 كان لا بد من التوجه الى المحكمة الشرعية للحصول على إحصائيات وأعداد القضايا وأنواعها خلال العام 2011، وذلك بحصر هذه القضايا من خلال الاضطلاع على سجل القضايا لهذا العام (2011). ولا يفوتني في هذا المقام أن أتوجه بعبء الامتنان الى سماحة قاضي القضاة الشرعية المحترم الذي سمح لي بالاستعانة بهذه الاحصائيات للخروج بهذه الورقة، كما اشكر كل من ساعدني في إنجاز هذه المهمة من الطاقم العامل في محكمة رام الله والبيرة الشرعية سواء في فتح السجلات أو المساعدة في حصر القضايا وتصنيفها آمل أن يفتح هذا الأمر الباب واسعاً أمام المزيد من الدراسات



خلال تدريب للطواقم العاملة في تقديم الخدمات للنساء المعنفات

أنها نسبة ليس بالكبيرة بالمقارنة مع حالات الطلاق مقابل الإبراء العام التي تتوجه سنويا إلى المحكمة والتي غالبا ما تتنازل فيها المرأة عن بعض حقوقها إن لم يكن جميعها في مقابل الحصول على حريتها بالطلاق حيث أن أغلب قضايا النفقة والطاعة والنزاع والشقاق ما تنتهي بمثل هذا النوع من الطلاق وتلجأ المرأة إليه بل وتجبر أحيانا للحصول على طلاق بأسرع الطرق الممكنة كون أن تحصيلها لهذه الحقوق يأتي بصورة بطيئة ومجزأة خصوصا، وحتى لو حصلت المرأة على قرار من المحكمة بهذا الخصوص فان تنفيذ الحكم لدى دوائر التنفيذ تكون بطيئة جدا، حيث ان دوائر التنفيذ تكون بطيئة في إجراءاتها. يضاف الى ذلك ان هناك امكانية عالية لتقسيم المبالغ المالية المحكوم بها للمرأة على اقساط قد يستمر دفعها من قبل الزوج لسنوات عديدة، وهذا يضاف الى ان المبالغ هي اصلا قليلة ولا تكفي لسد الحاجات، ولذلك فان التوجه الاكبر لدى المرأة هو للتخلي عن هذه «الحقوق». المقصود بالحقوق في هذا المجال هي النفقة إن كان محكوم بها والمهر بأنواعه من معجل وتوابعه ومؤجل وجهاز ومصاغ ذهبي حيث بلغت قضايا المهر في العام ٢٠١١ ما مجموعه (٥٦) قضية.

### لضعف التمكين الاقتصادي للمرأة .. قضايا النفقة تحتل نصيب الاسد

القضايا التي حازت على أكبر نسبة في المحكمة كانت قضايا النفقات حيث بلغت نفقة الزوجة (٢٧٧) قضية ونفقة الصغار (٥٧)، نفقة الأم (٥)، نفقة أب (٤)، نفقة

للعنف الجسدي واللفظي. أما رفعها من قبل الزوج فهو بقصد التملص من الحقوق المترتبة عليه لزوجته والمستحقة لها بموجب عقد الزواج، أو للضغط باتجاه الوصول إلى طلاق مقابل الإبراء العام. ولكن في النهاية غالبية هذه القضايا تنتهي بطلاق مقابل الإبراء، كون أن هذا هو هدف الزوج من رفعها، وكون الزوجة في حال قامت هي برفعها لا تستطيع إثبات ما أثار من وقائع تدل على العنف، حيث أن معظم حالات العنف إن لم تكن جميعها تحدث خلف الأبواب المغلقة (بيت الزوجية) التي لا يظطلع عليها أحد.

أما الأنواع الأخرى من قضايا الطلاق فقد انحصرت ما بين قضايا الطلاق لعدم دفع النفقة وعددها (١٣) قضية، وقضايا التفريق للغيبة أو الهجر والضرر وعددها (١٦)، وفسخ عقد الزواج لعدم دفع المهر المعجل وهي (٣) قضايا. أما التفريق بسبب السجن فقضية واحدة، ويجدر بنا التوقف قليلا عند هذا النوع من القضايا لقلة العدد، حيث غالبا ما يعزو السبب في ذلك للنظرة المجتمعية للمرأة المطالبة بالطلاق نتيجة اعتقال الزوج، فهناك المئات من النساء اللواتي اعتقل أزواجهن أمنيا لدى الاحتلال الإسرائيلي وحكم عليهم بأحكام عالية ولا تجرؤ الزوجة على المطالبة بحقوقها في الطلاق والارتباط بزواج آخر إن هي رغبت، على الرغم من أن القانون أعطاهما هذا الحق حيث أن الدعوى المقدمة للمحكمة في حال رفعها تنص في أحد بنودها أنها فتاة في مقتبل العمر تخشى على نفسها من الفتنة والفوات. إلا أن النظرة المجتمعية هنا لا تعطيها الحق في اتخاذ مثل هذا القرار. وبسبب دقة وحساسية هذا الموضوع فانه لا يجب ان يبقى طي الكتمان، وتحت ستار المنع من النقاش، ذلك ان خطورة واضرار كتمانها ومنع نقاشه ستكون بالمحصلة النهائية اكبر بكثير من وضعه على طاولة النقاش من اجل الوصول الى حلول تخدم ليس فقط المرأة وانما المجتمع بأكمله.

**الطلاق بالجملة .. وحقوق المرأة بالتقسيط الممل**  
ولكن بالنظر إلى هذا العدد من قضايا الطلاق نجد

أما قضايا الضم ونزع الحضانة وهي أكثر القضايا إجحافاً بحق النساء وتكرس التمييز الصارخ بين الرجل والمرأة فكانت (٣٥) قضية والمقصود بدعاوى نزع الحضانة هي القضايا التي ترفعها والدة الزوج بهدف نزع حضانة الصغار الذين هم دون سن البلوغ وحرمان والديهم منهم بدواعي الإهمال بالصغار وعدم أهلية أم الصغار وعدم أمانتها عليهم. وهنا التساؤل: هل الجدة احرص على الصغار من والديهم؟! أما دعاوى الضم فهي التي يرفعها الأب لسلب الأبناء الذين هم في سن البلوغ من حضن والديهم حيث أن القانون يمنح للوالد الحق في ضم ابنته إذا وصلت إلى سن البلوغ أما الولد فإن وصوله إلى سن البلوغ لا يعد سبباً للضم إلا إذا كان غير مأمون عليه عند والدته وفي نهاية الدعوى وفي حال حصول الزوج على حكم فإن الولد يخير بين البقاء مع أمه أو اللحاق بوالده أما البنت فإنها لا تخير وهذا ما يعكس الواقع القانوني المجحف بحق النساء. وسواء في قضايا الضم أو قضايا الطاعة فإن هدف الرجل سواء كان أباً في قضايا الضم أو زوجاً في قضايا الطاعة يعتمد لرفع هذه الدعاوى على الاغلب للكيد والإضرار بابنته أو زوجته وذلك لحرمانهن من المطالبة بحقوقهن حيث أنه في حال حصوله على حكم في هذا القضايا فإن أول ما يقوم به هو رفع دعوى قطع نفقة إذا كانت مفروضة لابنته أو لزوجته وقد بلغت هذه القضايا في العام ٢٠١١ ما مجموعه (٣٣) قضية.

## خاتمة

كون النسبة الكبرى من القضايا المرفوعة لدى المحكمة الشرعية هي قضايا نساء هذا ما يعكس الواقع المرير والمؤلم الذي يعشنه، إلا أن ما يتعرضن له من عنف بكافة أشكاله وانتهاك الحقوق لهو أكبر بكثير ولا يزال طي الكتمان لعدة اعتبارات منها اجتماعية تتعلق بالثقافة المجتمعية السائدة والنظرة الاجتماعية للمرأة التي تلجأ إلى القضاء أو لرغبة المرأة في الخلاص من خلال حلول بعيدة عن القضاء واجراءاته التي قد تطول في بعض الأحيان.

البالغين (٨)، نفقة علاج (١)، نفقة تعليم (٥)، زيادة نفقة (٤٢)، أما نفقة العدة وهي التي ترفعها المطلقة عن فترة العدة فكانت (١٣). أما قضايا أجرة المسكن وهي القضايا التي تستطيع المرأة رفعها في حالة كانت حاضنة لأبنائها فكانت (٢٩)، أجرة الحضانة (٩). أما قضايا المهر بأنواعه المختلفة من مهر مؤجل ومعجل وتوابع مهر فقد بلغت (٥٦) قضية. تمييز عن طلاق تعسفي فكانت (٢٨) والتي يحكم لها بموجبها بتعويض قليل جداً بحيث لو عملت في مصنع لاقتضت تعويضاً أكثر عدلاً منه حيث أنها لا تتجاوز نفقتها السنة وتعود السلطة التقديرية في تقدير المدة التي يغطيها مبلغ التعويض للقاضي الذي قد يحكم لها بالتعويض عن نفقة ستة شهور أو تسع شهور أو سنة في حالات نادرة جداً وتكون مقسطة. عند متابعة تفاصيل هذه القضايا فإن الملاحظة البارزة في هذا المجال هي أنها تتحدث عن مطالبات مالية ترفعها الزوجة لعدم وجود التمكين الاقتصادي لها مما يدفعها للجوء إلى هذا النوع من القضايا لمواجهة أعبائها الاقتصادية وخصوصاً إذا كان لديها أبناء حيث أن غالبية النساء في مجتمعاتنا تعتمد اقتصادياً على الرجل الذي قد يكون الأب أو الأخ أو الزوج وكثير منهن تعمل ربة بيت بغير أجر في البيت، وبشكل عام فإن المبالغ المحكوم بها في النفقات والأجر تكون مبالغ ضئيلة لا تفي بالغرض ومع ذلك فبعض الرجال يعتمد إلى رفع دعوى لتخفيض هذه النفقة المفروضة بحجة أنها فوق طاقته ولا تتناسب مع وضعه المادي.

## والعنف النفسي أيضاً..

قضايا الطاعة، والتي أرى أنها لا يمكن أن تساهم في حل أية إشكالات بين الزوجين، ويرفعها الزوج عادة بهدف الكيد والإضرار بالزوجة، وكثير من الرجال يرفعها دون معرفة حيثيات هذه القضايا إلا أنها تسمى (طاعة). وفي اعتقادي أن الهدف منها «كسر أنف» الزوجة، أو حرمانها من حقوقها في حال حصل الزوج على حكم بالطاعة. سجلت لدى المحكمة (٥٧) دعوى طاعة، (٥) قضايا إثبات نشوز وهي دعاوى شبيهة بدعوى الطاعة.

## النساء ومسودة دستور فلسطين

١٩٩٥ لاستكمال مفاوضات الوضع النهائي بين اسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية، والاتفاق على القضايا التي تشكل اساس للاعلان عن دولة فلسطينية مستقلة. وخلال الثلث الاخير من عقد التسعينات في القرن الماضي كانت قضية صياغة دستور دولة فلسطين احدي اهم القضايا المطروحة على جدول الاعمال في سياق التحضيرات المتواصلة لاستكمال عملية التفاوض تمهيدا للدولة الفلسطينية المستقلة، حيث سيكون الدستور هو الاساس القانوني الذي ستستمد منه كل القوانين والتشريعات اللاحقة.

### موجز تاريخي حول صياغة دستور فلسطين

شكلت منظمة التحرير الفلسطينية، في سنة ١٩٩٩، لجنة دستورية أوكلت إليها مهمة صياغة دستور لدولة فلسطين العتيدة. وقام ياسر عرفات، بصفته رئيساً لمنظمة التحرير الفلسطينية، بتعيين د. نبيل شعث، وزير الخارجية في السلطة الفلسطينية حينذاك والنائب السابق لرئيس الوزراء في السلطة الفلسطينية، في منصب رئيس اللجنة الدستورية. ومنذ ذلك الحين وحتى العام ٢٠٠٣ فقد مرت عملية الصياغة بعدة مراحل، حيث عرضت المسودة الاولى والثانية على عدد من الهيئات الاستشارية المحلية والعربية والدولية، كما عرضت للنقاش في ورش عمل قطاعية متعددة على الصعيد المحلي، بما في ذلك ورش نقاش مع عدد من المؤسسات النسوية. وصدرت المسودة الثالثة من الدستور بتاريخ ٤/٥/٢٠٠٤. وبسبب الظروف السياسية والأمنية التي مر بها المجتمع الفلسطيني وهيئاته المختلفة في تلك الفترة

«النساء ومسودة دستور فلسطين» هو عنوان لواحدة من اهم الدراسات التي اصدرها مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي. في نهاية العام ٢٠٠٩ اصدر المركز الطبعة الاولى من ملخص الدراسة باللغة العربية، وفي عام ٢٠١١ صدرت الطبعة الاولى من الدراسة كاملة باللغة الانجليزي وبدأ المركز في نهاية عام ٢٠١١ بالتحضير لإصدار الطبعة الثانية باللغة العربية.

### مقدمة

تعتبر انتخابات المجلس التشريعي الفلسطيني التي جرت في شباط عام ١٩٩٦ اول انتخابات تشريعية في تاريخ المجتمع الفلسطيني، فعلى مدار عدة قرون من الزمن تعاقبت على فلسطين العديد من الدول والامبراطوريات التي بسطت حكمها على مجتمعا، وبالتالي عينت من الحكام من تريد، ووضعت ما تراه مناسباً لمصلحتها من الانظمة والقوانين والاجراءات والتشريعات، وبما يخدم استمرار سيطرتها وحكمها بغض النظر عن مصلحة الشعب الفلسطيني وفئاته المختلفة. ولذلك فإنه لم يسبق للشعب الفلسطيني ان انخرط في عملية نقاش وتشريع قوانين وتشريع لتنظيم امور حياته المختلفة، وبالتالي فإنه لم يسبق له ايضا ان انخرط في عملية نقاش مسودة دستور فلسطيني.

جاء انتخاب المجلس التشريعي الفلسطيني ليفتح هذا الباب، حيث اقر المجلس القانون الاساسي الفلسطيني، الذي اعتبر في حينه بمثابة دستور مؤقت لدولة فلسطين. فقد نصت اتفاقية اوسلو التي انتخب المجلس التشريعي على اساسها على مرحلة انتقالية مدتها ٥ سنوات تنتهي في ايار

عن اللغة الإنجليزية وهو كتاب يقع في (٦٠) صفحة من الحجم المتوسط.

## اهمية الدراسة

تكمن اهمية الدراسة في عدد من القضايا الرئيسية هي:

### ١. اهداف الدراسة

وهي تأتي في الاطار العام لهدف المركز في تعزيز مكانة المرأة وحقوقها من خلال القانون، حيث جاءت المراجعة الموسعة للمسودة الثالثة المعدلة لدستور فلسطين، أيار/مايو ٢٠٠٤. ومن خلال النظر إلى مسودة الدستور كإطار للحكم وكأساس للحقوق والواجبات. ويسعى المركز لضمان أن تحظى النساء بأفضل نقطة انطلاق ممكنة، وأن لا يتم إغفال المرأة الفلسطينية عند وضع الإطار الاجتماعي والسياسي والحكومي لدولة فلسطين العتيدة. فعلى العاملين على صياغة الدستور وعلى المجتمع الأوسع النظر في الآثار، سواء المقصودة أو غير المقصودة، التي يمكن أن تتسبب بها بعض الأحكام المحددة في الدستور على النساء، كما ينبغي أن يتعامل الدستور بشكل مباشر مع احتياجات النساء واهتماماتهن.

### ٢. مسيرة اعداد الدراسة

التي اعتمدت على اشراك جهد عدد كبير من اشهر الباحثات والباحثين المختصين في هذا المجال. وقام المركز بمراجعة الدراسة لكي يضمن انها تعكس، وتعبر عن الواقع السياسي والثقافي للمجتمع الفلسطيني. وبناء على معايشة ومواكبة التغييرات السريعة وعدم الاستقرار في الوضع السياسي، فقد قام المركز ايضا بمراجعة نهاية لهذه الوثيقة حتى لحظة إصدارها آخذا بعين الاعتبار الطبيعة المعقدة والطويلة الامد للصراع الفلسطيني- الإسرائيلي وما يترتب على ذلك من نضال على الصعيد المجتمعي الداخلي.

فقد توقفت عملية صياغة دستور لدولة فلسطين عند هذه النقطة. وفي عام ٢٠١١ اصدر الرئيس الفلسطيني القرار رقم (١٠٢) لعام ٢٠١١ الذي نص على تعيين السيد سليم الزعنون رئيسا للجنة، والسيد نبيل شعث نائبا للرئيس.

## رؤية نسوية لصياغة الدستور

الجهد الرئيسي من عمل المركز ينصب في التعامل مع القضايا التي تهم النساء، في ظل بيئة متنوعة من ناحية قانونية وتشريعية. ويؤدي القانون الاساسي دور الدستور المؤقت لحين انجاز الدولة الفلسطينية المستقلة، وسوف يشكل الدستور الوطني الاساس القانوني الذي ستقوم الدولة الفلسطينية المستقبلية بتنظيم امورها عليه. وهنا فان الدولة سوف تكون دولة دستورية، أي انها سوف تكون مساءلة قانونيا امام شعبها. وهو ما شكل قوة دفع، ووفر الاساس القانوني لنقاش مثمر حول قضايا المساواة والنوع الاجتماعي، وعلى هذا الاساس قام المركز باستحداث فكرة هذه الدراسة، من خلال تكليف الباحثة (هالي لودسين) بمهمة مراجعة نقدية تحليلية نسوية لمسودة دستور فلسطين.

## وصف الدراسة

الدراسة المفصلة باللغة الانجليزية تقع في كتاب مكون من (٣٦٤) صفحة من الحجم المتوسط، ومكون من (٣) اجزاء رئيسية يتناول الاول منها عرض مفصل للسياق الفلسطيني بمختلف أبعاده وحياة النساء الفلسطينيات في هذا السياق، فيما يتناول الجزء الثاني موضوع الدستور وأهميته ومراحل إعداده اما الجزء الثالث فيستعرض ابرز الاستنتاجات والتوصيات التي خرجت بها الدراسة، والأجزاء الرئيسية موزعة على (٩) فصول، اضافة الى مقدمات الدراسة والملاحق المرتبطة بها. اما الطبعة العربية فتمثل ملخصا مترجما

### ٣. منهجية ومنظور الدراسة

حيث قام المركز بتحليله من منظور نسوي بالتركيز على الأحكام الأكثر صلة باحتياجات النساء واهتماماتهن. وقامت منهجية عمل الباحثة على مراجعة مكثفة للأبحاث والأدبيات القانونية، وعدد من الاتفاقيات وإعلانات الأمم المتحدة كاتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، اتفاقية حقوق الطفل، والعهد الدولي الخاصين بالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية. واستندت منهجية الدراسة أيضا على دراسة تحليلية مقارنة لدراسات عدد كبير من الدول كمصر، جنوب افريقيا، سوريا، كولومبيا، رواندا، البانيا وافغانستان. وقامت الباحثة ايضا بإجراء مقابلات مع مجموعة من الباحثين القانونيين، مشاركين في صياغة مسودات دساتير، خبراء في القانون الدستوري وعدد كبير من الطاقم العامل في مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي.

### ٤. الاثر الذي ستحدثه الدراسة

من المتوقع لهذه الدراسة ان تثير حالة من النقاش، وتطرح العديد من التساؤلات ليس فقط في صفوف الحركة النسوية، وانما ايضا على طاولة العديد من الهيئات والمؤسسات النسوية. ذلك ان انطلاق المركز في البدء في الدراسة في الوقت الذي لا يزال فيه الاحتلال يمارس سياسة التدمير المنهج لعملية بناء الدولة الوطنية، من خلال العدوان العسكري، وغيرها من السياسات التي هدفت الى اعادة تغيير الهندسة الديموغرافية للشعب الفلسطيني وتحويلهم الى مجموعات من السكان موزعين في

كانتونات يسهل السيطرة عليهم والتحكم بهم. وكانت قناعة المركز وتصميمه على انه لا يمكن انتظار اللحظة المناسبة للعمل، لان تلك اللحظة غير موجودة فعلا. وبدلا من الانتظار، فانه من الحكمة اطلاق هذه الدراسة كوسيلة لإثارة النقاش وتحفيز العمل. وسيلة من اجل المقاومة ضد الاستعمار والنظام البطريركي. وهي مرحلة مهمة وضرورية على طريق التحرر.

### ٥. خلاصة الدراسة

تخلص الدراسة الى ان نصوص المساواة في المسودة الثالثة المعدلة لدستور فلسطين تبدو أنها تقدم إطاراً قوياً لمساواة المرأة. إلا أن ذلك الاستنتاج يتقلص بشكل ملموس عند قراءة هذه النصوص جنبا إلى جنب مع النصوص الأخرى في مسودة الدستور وفي إطار الظرف الحالي لحياة النساء الفلسطينيات. ويبدو أن مسودة الدستور تحمي حقوق المرأة فقط إلى الحد الذي لا يتعارض مع قانون الأسرة ذي الأساس الديني أو لا يهدد السلطة الأبوية. وهي تتخلف كثيراً عن متطلبات ضمان المواطنة المتكافئة للنساء.

إن العديد من نصوص حقوق الإنسان تصبح أضعف بسبب اللغة التي تتيح للحكومة أن تضع حدوداً للحقوق، وعبارات السياسات بدلاً من الحقوق، وواقع أن المادة (٧) تتعارض مع مقاصد حماية حقوق الإنسان. ما لم يتم تطبيق نصوص حقوق الإنسان أفقياً على الأطراف غير الحكومية وما لم تلغى المادة (٧) من مسودة الدستور، ستظل النساء معرضات لخطر إقصائهن عن المنافع الفعلية لآليات حماية حقوق الإنسان ويرجع أن يبقى يعانين من التمييز والمواطنة غير المتكافئة.

قدم تقرير باسم مؤسسات المجتمع المدني الفلسطيني

## وفد من المركز يلقي كلمة امام لجنة الأمم المتحدة المكلفة بمراقبة تطبيق اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة «سيداو» خلال اجتماعها في السابع عشر من كانون ثاني ٢٠١١. وحضر الوفد ايضا اجتماعات اللجنة خلال الايام اللاحقة وخاصة تلك المحددة لمساءلة إسرائيل عما قامت به فيما يتعلق بتطبيق بنود الاتفاقية داخل أراضيها وفي الأراضي الفلسطينية المحتلة.

المناقصة التي تقدم للمستوطنين اليهود الذين يعيشون في المستوطنات والتمييز الواضح الذي تعاني منه النساء الفلسطينيات.

وكان مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي قام خلال العام ٢٠١٠ بعقد سلسلة اجتماعات مع عدد من المؤسسات النسوية والحقوقية من اجل إعداد «التقرير البديل» وهو عبارة عن تقرير خاص بالانتهاكات الإسرائيلية لحقوق النساء الفلسطينيات تحت الاحتلال، وقام وفد منه بعرض التقرير على لجنة «سيداو» في نيويورك خلال شهر آب من العام ٢٠١٠ وذلك خلال جلستها التمهيدية. وجرى في ختام تلك اللقاءات إعداد تقرير بديل حول ابرز الممارسات والسياسات الإسرائيلية التي أدت إلى حرمان النساء الفلسطينيات من حقوقهن الأساسية، والى ترسيخ الفجوة بين النساء والرجال وزيادة التمييز ضدهن. وأعد التقرير النهائي بالتعاون والتنسيق مع ثماني منظمات أهلية فلسطينية هي مؤسسة الحق، مؤسسة الضمير، بديل، طاقم شؤون المرأة، الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، جمعية المرأة العاملة الفلسطينية للتنمية، مركز الدراسات النسوية بالإضافة إلى مركز الحق في السكن (CHORE).

يذكر أن لجنة الأمم المتحدة المكلفة بتطبيق اتفاقية «سيداو» هي لجنة أممية، وتعد اجتماعاتها بصورة دورية، وتستعرض خلالها تقارير من مختلف دول العالم حول مدى التقدم في تطبيق نصوص الاتفاقية، وتقوم أيضا بمساءلة الحكومات والدول عن مدى التقدم الحاصل في تنفيذ بنودها

وقام وفد فلسطيني بتقديم تقرير إلى لجنة الأمم المتحدة المكلفة بمتابعة تطبيق اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة «سيداو» خلال اجتماعها في السابع عشر من كانون ثاني ٢٠١١. وحضر الوفد ايضا اجتماعات اللجنة خلال الايام اللاحقة وخاصة تلك المحددة لمساءلة إسرائيل عما قامت به فيما يتعلق بتطبيق بنود الاتفاقية داخل أراضيها وفي الأراضي الفلسطينية المحتلة.

وضم الوفد ثلاثة من الناشطات النسويات في المركز والمشرفات على برنامج رصد الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق النساء الفلسطينيات، بالإضافة إلى امرأة فلسطينية من مدينة القدس لعرض تجربتها ومعاناتها الشخصية امام اللجنة، حيث لم توافق السلطات الإسرائيلية منذ زواجها قبل ١٤ عام على طلب جمع الشمل الذي قدمته، مما تسبب في معاناة شديدة لتلك السيدة بما فيها عدم تمكنها من العمل في المدينة أو الحصول على تأمين صحي بأسعار معقولة، أو الدراسة في بعض الجامعات في المدينة. كذلك حرمت السيدة من زيارة أهلها، وحتى من سيطرة سيارة العائلة وغير ذلك من الأمور التي تسببت في إعاقه تطور هذه السيدة وحرمانها من حقها في العيش بأمان مع أفراد عائلتها. وركز الوفد على السياسات التي تتبعها الحكومة الإسرائيلية في مدينة القدس لما في ذلك من أهمية في إبراز معاناة النساء في القدس اللواتي يتعرضن للحرمان من حقهن في جمع الشمل ومن سياسة هدم وإخلاء بيوتهن ومن الجدار وما سببه من إعاقه لحرية الحركة وغير ذلك. وبرز في المقابل الحقوق غير


## تعديل قانون العقوبات




# خطوة في الاتجاه الصحيح... ولكن؟




تسند إلى تطبيق المادة ٩٧ و ٩٨ و ٩٩ و ١٠٠ من قانون العقوبات الأردني. رغم ذلك كان هناك عمل دؤوب خلال العام المنصرم من اجل اعداد وصياغة مشروع قانون عقوبات فلسطيني يراعي التطورات الحاصلة في مختلف مناحي الحياة، حيث قامت وزارة العدل بتشكيل فريق وني ضم كافة القطاعات الرسمية وغير الرسمية بهدف اعداد مشروع قانون عقوبات فلسطيني، حيث انجز مشروع القانون الذي يعتبر ثمرة نجاح لكافة الجهود الرسمية وغير الرسمية، حيث عمد مشروع القانون الى الغاء العذر المحل كما كان سائدا في قانون العقوبات الاردني المطبق كذلك وضع كافة الجرائم التي تقع على النساء والاطفال ضمن الظروف المشددة، اضافة الى الغاء المواد التي كان فيها امتهان لكرامة النساء كما كان في قانون العقوبات الساري من ايقاف العقوبة بحق المعتصب اذا ما تزوج من المعتصبة، كذلك عمد الى تعريف العنف ضد النساء وتطرق الى مفهوم التحرش الجنسي، اذ يعتبر مشروع القانون نقلة نوعية في مجال احترام حقوق الانسان وحقوق المرأة، حيث تم تقديم مشروع القانون من قبل الفريق الوطني لسيادة الرئيس من ال اقراره ، املين ان يتم اقرار القانون في اقرب وقت ممكن.

اصدر الرئيس الفلسطيني خلال شهر ايار من العام ٢٠١١ مرسوما رئاسيا لتعديل قانون العقوبات الأردني رقم ١٦ / ١٩٦٠ وذلك بإلغاء المادة (٣٤٠) من قانون العقوبات. وكذلك تعديل قانون العقوبات الانتدابي رقم ٧٤ للعام ١٩٣٦ بتعديل المادة (١٨) منه. قوبلت هذه الخطوة بالترحيب من قبل العديد من المؤسسات الحقوقية والنسوية العاملة في مجال الدفاع عن حقوق المرأة، باعتبارها خطوة ذات دلالة هامة وتعبّر عن توجهات الرئيس الفلسطيني بخصوص قضايا قتل النساء في المجتمع الفلسطيني. لقد شكلت المواد التي نص المرسوم الرئاسي على تعديلها مادة للجدل على مدار سنوات عديدة، حيث اعتبرتها المؤسسات النسوية والحقوقية عقبة كبيرة في وجه التصدي لعمليات قتل الاناث على خلفية ما يسمى بالشرف في المجتمع الفلسطيني، واعتبرت نصوصها القانونية بمثابة "غطاء" قانوني لعمليات القتل، حيث توفر عذرا محلا وعذرا مخففا للقاتل.

رغم ذلك فقد استعرض مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي واقع هذا التعديل وأبعاده القانونية وانعكاساتها الاجتماعية على عمليات القتل على خلفية ما يسمى بالشرف من خلال قراءة هذا التعديل وتحليل ابعاده وإصدارها في نشرة قام المركز بتعميمها ونشرها على موقعه الالكتروني. وعلى الرغم من اننا لسنا بصدد الدخول في تفاصيل هذه القراءة الا اننا نود الاشارة الى الخلاصة التي انتهت اليها وهي «أن إلغاء المادة ٣٤٠ غير كافٍ إذ إن الجناة يحصلون على الأعذار المخففة في حالات القتل استنادا إلى مواد أخرى في القانون، خصوصا أن المادة ٣٤٠ لم تجد تطبيقا لها منذ أن اقر قانون العقوبات في العام ١٩٦٠، وان كافة قضايا قتل النساء










للرشاد القانوني والاجتماعي

مركز المرأة

Women's Centre for Legal Aid and Counselling

## النساء الفلسطينيات وقانون الأحوال الشخصية



المحامية فاطمة المؤقت

## أعضاء مجلس الإدارة والجمعية العمومية

الاسم	الرقم
السيدة زهيرة كمال	١
السيدة مكرم القصرأوي	٢
السيدة أرحام الضامن	٣
الدكتورة فارسين شاهين	٤
الاستاذ أسعد مبارك	٥
الاستاذ فهمي شاهين	٦
السيدة هيفاء سباسي	٧
سعادة القاضي ايمان ناصر الدين	٨
الدكتورة سحر القواسمي	٩
الآنسة تامي رفيدي	١٠
الاستاذة لينا عبد الهادي	١١
الدكتورة سلوى النجاب	١٢
السيد وليد نمور	١٣
السيدة رحاب صندوقة	١٤
الانسة شيرين أبو عاقلة	١٥
الانسة ميرا رزق	١٦
الدكتور أمية خماش	١٧
الدكتور سليم تماري	١٨
الدكتورة ريام الكفري	١٩
السيدة سميرة حليلة	٢٠
السيدة نائلة عايش	٢١
السيدة هانيا البيطار	٢٢
د. غسان فرمند	٢٣

## عناوين المركز

### Jerusalem Office

Near the Central Post Office,  
Sandouka Commercial Building,  
5, Iben-Sina Street, Jerusalem  
54262, Jerusalem 91516:P.O.Box  
Telefax: 00972-2-6281497  
Phone:0097226282449  
E-mail: info@wclac.org  
Website: www.wclac.org

### مكتب القدس

القدس - شعفاط - بجانب البريد  
تليفاكس: ٠٠٩٧٢٢٦٢٨١٤٩٧  
هاتف: ٠٠٩٧٢٢٦٢٨٢٤٤٩  
العنوان الالكتروني: www.wclac.org  
البريد الالكتروني: info@wclac.org

### Ramallah Office

23, Wadi'a Shatarah Street,  
Batn Al-Hawa, Ramallah,  
54262, Jerusalem 91516:P.O.Box  
Phone: 00972-2-2956146-7  
fax: 00972-2-2956148  
E-mail: info@wclac.org  
Website: www.wclac.org

### مكتب رام الله

رام الله - بطن الهوى - شارع وديعة شطارة  
ص.ب.٥٤٢٦٢ القدس الرمز البريدي ٩١٥١٦  
هاتف: ٠٠٩٧٢٢٩٥٦١٤٦٧  
فاكس: ٠٠٩٧٢٢٩٥٦١٤٨  
العنوان الالكتروني: www.wclac.org  
البريد الالكتروني: info@wclac.org

### Hebron Office

Next to Polytechnic University Entrance,  
Ein Kheir-Eddin Street,  
Ein Sara, Hebron  
54262, Jerusalem 91516:P.O.Box  
00972-2-2250585 Telefax:  
E-mail: info@wclach.org  
Website: www.wclac.org

### مكتب الخليل

الخليل - عين سارة - شارع عين خير الدين - دخلة جامعة البوليتكنك  
ص.ب.٥٤٢٦٢ القدس الرمز البريدي ٩١٥١٦  
تلفاكس: ٠٢٢٢٥٠٥٨٥  
العنوان الالكتروني: www.wclac.org  
البريد الالكتروني: info@wclach.org

### Beit Jala Office

Dar Makhlof,  
76, Al-Mughtaribeen Street,  
East of Ashioukh House, Beit Jala.  
54262 Jerusalem 91516:P.O.Box  
00972-2-2760780/1 Telefax:  
E-mail: info@wclach.org  
Website: www.wclac.org

### مكتب بيت جالا

بيت جالا - شارع المغتربين - بجانب بيت الشيوخ - بناية رقم ٧٦  
ص.ب.٥٤٢٦٢ القدس الرمز البريدي ٩١٥١٦  
تلفون: ٠٢-٢٧٦٠٧٨٠/١  
العنوان الالكتروني: www.wclach.org  
البريد الالكتروني: info@wclac.org



## مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي

تأسس مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي في القدس عام ١٩٩١ كمؤسسة فلسطينية أهلية مستقلة وغير ربحية من أجل العمل على تغيير واقع التمييز القائم ضد المرأة. ويهدف إلى المساهمة في بناء مجتمع فلسطيني ديمقراطي على أساس مبادئ المساواة بين الجنسين والعدالة الاجتماعية. ويعمل المركز في إطار أجندة نسوية واضحة، تقوم على المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي

رام الله - ٢٠١٢

[www.wclac.org](http://www.wclac.org)

ISBN 978-9950-354-00-5